

تحقيق الأمن الاجتماعي في الإسلام مسؤوليات .. وأدوار

د. بسام خضر الشطي*

(*) أستاذ مساعد بقسم العقيدة والدعوة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت.

ملخص البحث:

حفظ الوجود الإنساني الذي يمنحه الحياة الكريمة والبقاء العزيز وسلامة الجسد والجوانب المعنوية يتطلب جهوداً مضمّنة للاستقرار الأمني والاجتماعي، وفق معطيات وافرة لعمارة الأرض، فجاءت تعاليم الإسلام لبيان هذه المنظومة، لتحقيق السعادة الدنيوية في المجتمع المدني، والتصدي لرياح التغريب، وإزالة القلق والخوف، والتعاون على تفعيل التكافل الاجتماعي، وتنميته في المجتمع.

فجاء البحث لبيّنة في تعريف الأمن لغة واصطلاحاً، وبناء الأمن في القرآن والسنة المطهرة الصحيحة. وتسطير منظومة ميثاق حقوق للإنسان وإبراز أنواع الأمن وخصائصه، والجواب عن سؤال مسؤولية الأمن هل هي جماعية أم فردية، وتسليط الضوء على أهمية شريعتنا الغراء في حفظ الأمن.

ثم تخصيص فصل كامل للحديث عن صيانة الأمن الاجتماعي المؤسسي والحفاظ على مقرراته ومكتسباته القائمة على العدل؛ لتأمين الخدمات للمرضى والفقراء والأيتام والأرامل وكبار السن ومجهولي الهوية والسجناء وتأمين الوظائف للعاطلين، وأثر القادة والأمراء وأولي الأمر والسلطات في التعامل مع تلك المشكلات بطرق وقائية وعلاجية.

وجاء - الحديث - بعدها عن الترهيب - بعد الترغيب - وتطبيق الحدود؛ لتكون رادعاً لكل من تسول له نفسه العبث بالأمن، حتى يكون عبرة لمن خلفه.

وعرجنا بعدها لترسيخ مفهوم الانتماء، والمواطنة الصالحة، ولزوم جماعة المسلمين واتحاد كلمتهم، وتعزيز مبدأ الحسبة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأخيراً تأثير المؤسسات التعليمية في بث الأمن الاجتماعي؛ لغرس مفاهيم تسهم في الحفاظ على تقوية المسؤولية الجماعية، ونظمها واحترامها، ووجوب المشاركة فيها؛ لتكون الحصن المنيع والملاذ الآمن للمجتمع.

والحمد لله رب العالمين.

مقدمة:

الحمد لله الذي أنعم علينا بالأمن والأمان، والصلاة والسلام على رسولنا محمد المبعوث رحمة للعالمين..

أما بعد...

فقد كان الأمن ولا زال هاجس الأفراد والجماعات، وتسعى الأمم إلى تحقيقه بشتى السبل، باعتباره العامل الجوهري الذي يحفظ الوجود الإنساني ويمنحه مكانه في الحياة بكرامة؛ لذلك فقد رافق تصور الحياة المطمئنة الآمنة كل العصور والأزمنة، بما يتفق مع الفطرة التي جبل عليها البشر وهي غريزة البقاء وغريزة الدفاع عن الحياة وسلامة الجسد والحرية، وتطورت أساليب الدفاع والحفاظ على الأمن بتطور وسائل التقنية التي توصل إليها الإنسان من العصور البدائية والحجرية إلى الزراعة فالصناعة وتطور وسائل المواصلات إلى تكنولوجيا الاتصالات وتقنية المعلومات.

والتاريخ يذكر لنا كيف شغل البشر منذ وجودهم بالاستقرار المكاني والقوة، وهو ما اقترن بالحاجة الماسة إلى تحقيق الأمن بأبعاده المختلفة، وفي مقدمتها: أمنهم الاقتصادي الغذائي، والأمن العائلي والعشائري، والأمن الصحي. وهذا ما يعرف بالأمن الاجتماعي بمفهومه التقليدي، ويعرف حديثاً بالحق في التنمية البشرية المستدامة.

فالأمن قيمة عظيمة، ولا يمكن مطلقاً أن تقوم حياة إنسانية، إلا إذا اقترنت تلك الحياة بأمن وافر، يستطيع الإنسان الحياة في ظله، وتوظيف ملكاته وإطلاق قدراته، واستخدام معطيات الحياة من حوله لعمارة الحياة، والإحساس بالأمن يطمئن فيه الإنسان على نفسه ومعاشه وأرزاقه.

وقد جاء الإسلام ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ومن تيه الفوضى والجاهلية إلى نور الحضارة والانضباط، وشرع ذلك كله من لدن حكيم خبير هو الله الخالق عز وجل؛ العالم بما يصلح الخلق - أفراداً وجماعات - بإرسال الرسول محمد ﷺ على فترة من الرسل بمعجزة القرآن الكريم الخالدة لبيان

الشريعة الإسلامية وتفصيل العبادات الكفيلة بتحقيق مبدأ الاستخلاف في الأرض، وبالسنة النبوية المطهرة التي حققت بتعاليم الإسلام مثالية مجتمع المدينة الفاضلة؛ لتشكل بدورها أنموذجاً عملياً لنجاح الإسلام وتعاليمه في تحقيق السعادة والأمن الدنيوي والأخروي وتصيح مثلاً يحتذى لتحقيق رقي المجتمعات المعاصرة التي تنشد الأمن والتقدم، وتبحث عن علاج فعال لما أصابها ويعتريها من انحراف في السلوك وارتفاع في معدلات الجريمة وانعدام الأمن وانتشار الخوف والقلق.

ذلك أن تعاليم الإسلام وشرائعه تتسم بالشمولية والصلاحية لكل زمان ومكان، كما أثبتت فاعليتها ليس على المستوى النظري فحسب، بل في واقع التطبيق والحياة، وجاءت مستوعبة لجميع مؤسسات التنشئة الاجتماعية على مستوى الفرد والجماعة والأسرة والمجتمع، يشترك في ذلك الشعوب والحكومات.

ويأتي هذا البحث في زمن اهتزت فيه كل مقوماته ومرتكزاته في العالم، وفي مرحلة انتشرت فيها كل عوامل الفوضى والخوف والقلق من حروب مدمرة وفتن مخيفة.. ليؤكد على أهمية دراسة الأمن الاجتماعي ويسلط الضوء على السبل المعاصرة الكفيلة بتحقيقه من منظور الإسلام؛ وذلك بعد أن باتت المجتمعات الإسلامية تتحسس الخطورة التي يواجهها الأمن الاجتماعي، ولاسيما بعد استشرأ عادات وتقاليد دخيلة وسلوكيات منبوذة وبخاصة في المجتمع الإسلامي المحافظ، ما يدفع إلى التحرك لمحاولة تصحيح الوضع، واستغلال كل الوسائل المتاحة لتحقيق هذا الغرض.

فالأمن الاجتماعي حاجة أساسية تطمح إليها الأقدمة، ومصلحة وطنية حيوية تنشدها الدولة بأجهزتها ومؤسساتها، وترصدها بما تضع من خطط وبرامج للتنمية الشاملة، وهو غاية سامية، تعمل لتحقيقها منظمات المجتمع المدني، كالجمعيات الخيرية والتعليمية والاجتماعية وغيرها.

والأمن الاجتماعي مسؤولية اجتماعية عظيمة مشتركة تقع على عاتق

جميع أفراد المجتمع، وعلى رأسها الجهات الحكومية والمؤسسات ذات الاختصاص في التوعية؛ لأن غياب الأمن الاجتماعي له أضرار خطيرة على الفرد والمجتمع، ويعد جرس إنذار في أي مجتمع عندما تنتشر حالات الانحراف السلوكي والسرقات وترتفع معدلات الجريمة والإدمان والظواهر السلوكية الدخيلة.

وبدئ ذي بدء لا بد لنا من بيان المقصود بمفردات عنوان بحثنا هذا (تحقيق الأمن الاجتماعي في الإسلام .. مسؤوليات وأدوار) وهي بإيجاز تعني ما يلي :

(تحقيق):

التحول من النظرية إلى التطبيق، ومن التنظير إلى الواقع العملي.

(الأمن الاجتماعي):

أحد فروع الأمن الأساسية الكفيلة بتحقيق الطمأنينة والاستقرار على مستوى الفرد والمجتمع ويشكل منظومة متكاملة من فروع الأمن المختلفة اقتصادياً وفكرياً وسياسياً..الخ.

(في الإسلام):

بوصفه أفضل الشرائع في سن كل ما من شأنه أن يحقق الأمن الاجتماعي على جميع مستويات الفرد والأسرة والمجتمع، ونجاحه في أن يقدم للإنسانية نموذجاً فريداً في الاستقرار المجتمعي في صدر الإسلام.

(مسؤوليات وأدوار):

تحديد نطاق المسؤولية وتوزيع الأدوار وفق من تقع عليهم مسؤولية تحقيق الأمن في المجتمع، ولاسيما دور مؤسسات الدولة، بغية تحقيق التكامل والتعاون المنشود بين تلك الحلقات، وصولاً إلى إحلال الأمن المجتمعي، والتنمية المستدامة، والرفاه الاقتصادي، والأمن النفسي والأسري.

أهمية البحث :

يأتي بحثنا هذا عن مفهوم الأمن الاجتماعي؛ لما يشكله من أهمية بالغة في تحقيق الاستقرار والطمأنينة والأمان على مستوى الفرد والمجتمع؛ ونظراً لحاجة المكتبة الإسلامية لهذا النوع من البحوث بوصفها إضافة جديدة نخدم بها ديننا وأمتنا الإسلامية، وذلك بتسليط الضوء على مفهوم الأمن الاجتماعي ودور الدولة المسلمة في تحقيقه من خلال مؤسساتها، إلى جانب تفعيل مفهوم التكامل الاجتماعي في تحقيق الأمن الاجتماعي والتنمية المستدامة.

وسيعالج البحث بإذن الله مفهوم الأمن ومستوياته، وعناصره، ومكانته، ودلالته في الكتاب والسنة ووسائل تحقيقه، بدءاً بالأسرة الصغيرة، وانتهاء بدور مؤسسات المجتمع المدني: الأمنية والتعليمية والاقتصادية والسياسية في إرساء دعائم الأمن المجتمعي، مع التحذير من الآفات الداخلية والخارجية التي تتهدد الأمن على جميع مستوياته.

والخروج بتوصيات عملية لتعزيز الأمن في مجتمعاتنا؛ لحمايتها من رياح التغريب والإفساد وأمواج القلق والعجز والخوف؛ لترفل في أثواب الأمن والسكينة والطمأنينة، وتتحصن ضد الفساد والفتن والقلق ومعاول الهدم والإرهاب.

الفصل الأول

مصطلح الأمن بين المفهوم والدلالة

المبحث الأول

مفهوم الأمن في اللغة والاصطلاح

تعريف الأمن لغةً:

للاّمن تعاريف عدّة في لغة العرب، فمن ذلك:

الأمن: من آمن يأمن أمنًا؛ فهو آمن، وآمن أمنًا وأمانًا، وأمانة وإمناً: اطمأن ولم يخف، فهو آمن وآمن وأمين.

والأمن يعني الاستقرار والاطمئنان.. وآمن منه، سلم منه .. وآمن على ماله عند فلان، جعله في ضمانه.^(١)

وعرف الفيروزآبادي الأمن بقوله: «الأمن والآمن: كصاحب، ضدّ الخوف، آمن كفرح أمنًا وأمانًا بفتحهما وأمنًا وأمنةً محرّكتين، وإمناً بالكسر، فهو أمينٌ وأمينٌ، كفرح وأمير، ورجلٌ أمنةٌ كهزمة ويحرّك يأمنه كلّ أحد في كلّ شيء»^(٢).

وقال الزمخشري: «فلان أمنةٌ أي يأمنُ كلّ أحد ويثق به، ويأمنه الناس ولا يخافون غائلته»^(٣).

وممّا ذكره ابن منظور في لسان العرب: «الأمان والأمانة بمعنى، وقد أمنتُ فأنا أمين، وأمنت غيري من الأمن والأمان. والأمن ضد الخوف، والأمانة ضد الخيانة.. والمأمن: موضع الأمن، والآمن: المستجير ليأمن على نفسه»^(٤).

(١) لسان العرب لابن منظور، ص ١٤.

(٢) القاموس المحيط، للفيروزآبادي ١٩٧/٤.

(٣) أساس البلاغة، للزمخشري ص ١٠.

(٤) لسان العرب، لابن منظور ١٠٧/١.

وقال ابن فارس: «الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما: الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر: التصديق».

قال الخليل: الأمانة من الأمن. والأمان: إعطاء الأمانة، والأمانة ضد الخيانة.

يقال: أمنتُ الرَّجُلَ أَمْنًا وَأَمْنَةً وَأَمَانًا، وآمنني يؤمنني إيمانًا، والعرب تقول: رجلٌ أَمَانٌ، إذا كان أمينًا. قال الأعشى: ولقد شهدتُ التَّاجِرَ الأَمَّانَ مَوْرُودًا شَرَابُهُ^(١).

تعريف الأمن اصطلاحاً:

للأمن تعاريف عدّة في اصطلاح العلماء والكتاب، وذلك لتنوع النظرة واختلاف التصور، وتباين المشارب، وإن اتّفقت على بعض وظائفه وأهدافه؛ وإليك بعضاً من تعريفات الأمن في أقوال الباحثين:

هناك من يعرف الأمن على أنه: اطمئنان الفرد والأسرة والمجتمع على أن يحيا حياة طيبة بالدنيا، ولا يخافون على أموالهم ودينهم ونسلهم من التعدي عليهم بدون وجه حق.

وهناك من يعرفه على أنه: حالة يشعر فيها أفراد المجتمع بالاستقرار والسكينة، تتناسب طردياً مع الامتناع عن ارتكاب الأفعال التي تحرمها التشريعات والأنظمة في ذلك المجتمع^(٢).

وهناك من يرى أنه: الحالة التي يكون فيها الإنسان محمياً - أو بعيداً عن خطر يهدده - أو هو إحساس يمتلك الإنسان فيتحرر من الخوف^(٣).

وعرفه آخرون بأنه إحساس بالطمأنينة يشعر به الفرد، سواء بسبب غياب الأخطار التي تهدد وجوده، أو نتيجة لامتلاكه الوسائل الكفيلة بمواجهة تلك الأخطار حال ظهورها^(٤).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس ١/١٣٣.

(٢) بركة الحوشان، الوعي الأمني، (تحت الطبع).

(٣) نشأت الهلالي: الأمن الجماعي الدولي، القاهرة، ١٩٨٥، ص ١٥٥.

(٤) د. عطا محمد زهرة: في الأمن القومي العربي، منشورات جامعة قار يونس، ١٩٩١.

ونقول: إن الأمن حالة وليست إحساساً أو شعوراً، وما الإحساس أو الشعور إلا انعكاس لتلك الحالة على صفحة النفس^(١).

دلالة المصطلح :

وهكذا نجد أن اصطلاح الأمن اصطلاح واسع مطاط، وأنه أحد المفاهيم التي تتشعب دلالتها، حيث يتسع ليشمل مضامين متعددة تتداخل مع جميع أنظمة الحياة، ليشمل الفرد والمجتمع، ويرتبط بالقضاء والعدل، والتربية والإرشاد، كما أن لفظ «الأمن» هو من الألفاظ ذات الدلالات الواضحة البينة، إذ تُعرف حقيقته عند النطق به، ولكن شدة وضوحه وكثرة استخدامه وكثرة تعريفاته واشتقاقاته، قد أضفت عليه شيئاً من الغموض، ومثل هذه الأمور لا تسبب الغموض وإنما تزيد الشيء إيضاحاً.

المبحث الثاني الأمن في الكتاب والسنة

ولعل الفصل في ذلك ومن أهم المراجع التي يمكن الاعتماد عليها في تحديد مفهوم الأمن: القرآن الكريم، وما تضمن من آيات تحمل هذا المعنى العميق، وكذلك السنة النبوية المطهرة؛ حيث وردت كلمة الأمن ومشتقاتها في مواضع متعددة من كتاب الله، ومن أبرزها وأقربها لموضوع بحثنا :

أولاً : في كتاب الله :

✽ آمناً :

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾^(٢)

(١) د. علي بن فايز الجحني، رؤية الأمن الفكري وسبل مواجهة الفكر المنحرف، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد ١٤، ص ٢٤٥.

(٢) إبراهيم: ٣٥.

﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا يُزَكِّيهِمْ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا﴾^(١)
﴿أَوَلَمْ نُمْكِنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِبِّي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّنْ لَّدُنَّا﴾^(٢)

* آمنة:

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^(٣)

* آمنون :

﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُمْ مِّنْ فَرَعٍ يَوْمِذٍ ءَامِنُونَ﴾^(٤)
﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الْوَعْدِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ﴾^(٥)

* آمنين :

﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِنِينَ﴾^(٦)
﴿وَكَاُنُوا يَنْجُونَ مِنَ الْجِبَالِ الَّتِي هِيَ ءَامِنِينَ﴾^(٧)
﴿يَمْوَسَّىٰ أَقْبَلْ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْآمِنِينَ﴾^(٨)

(١) آل عمران: ٩٧.

(٢) القصص: ٥٧.

(٣) النحل: ١١٢.

(٤) النمل: ٨٩.

(٥) سبأ: ٣٧.

(٦) الحجر: ٤٦.

(٧) الحجر: ٨٢.

(٨) القصص: ٣١.

﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّبَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾^(١)

* الأيمن :

﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^(٢)

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(٣)

* أئمننا :

﴿وَلَيَمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾^(٤)

* أئمنتهم :

﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمِن تَمَنَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾^(٥)
 ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٌ﴾^(٦)

* الأئمين :

﴿وَهَٰذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾^(٧)

(١) الفتح: ٢٧.

(٢) الأنعام: ٨٢.

(٣) الأعراف: ٩٩.

(٤) النور: ٥٥.

(٥) البقرة: ١٩٦.

(٦) الملك: ١٧.

(٧) التين: ٣.

وبالنظر في مجمل الآيات المذكورة آنفا نجد أنها تتفق مع مفهوم الطمأنينة والسكينة وانتفاء الخوف، وقد قرن الله في كثير منها بين الأمن والإيمان، بوصف أحدهما هادياً للآخر، وفي إشارة إلى أن الله عز وجل هو مصدر الأمن الحقيقي.

ويشتق من الأمن معانٍ كثيرة، أهمها: الأمانة والإيمان، وهي معانٍ متقاربة أو متشابهة؛ فالأمن يفيد الاطمئنان والسكينة، ونقيضه الخوف، والأمانة تفيد الثقة، ونقيضها الخيانة، والإيمان يفيد التصديق، ونقيضه الكفر.

ثانياً: في السنة النبوية المطهرة:

وإلى جانب ذلك فإن هناك العديد من السنن والتوجيهات النبوية والاحتياطات الوقائية لجانب الأمن في حياة الفرد والمجتمع المسلم؛ حتى يعيش الناس في أمن وأمان.. ومن أجل ذلك دعا رسول الله ﷺ إلى كُلِّ عملٍ يبعث الأمن والاطمئنان في نفوس المسلمين، ونهى عن كُلِّ فعلٍ يبعث الخوف والرعب في جماعة المسلمين، حتى ولو كان أقل الخوف وأهونه، باعتبار الأمن نعمة من أَجَلِ النعم على الإنسان.^(١)

فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً».^(٢)

وقد قرن رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم الإسلام بالأمن بقوله: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه، ويده والمؤمن من أَمْنِه الناس على دماءهم وأموالهم)^(٣).

ويكفي الإسلام أنه أكد على الجانب الوقائي ومبدأ الردع، فقد جاءت

(١) الأمن في حياة الناس، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ص ٢٤.

(٢) سنن أبي داود ٢٧٤/٥ كتاب الأدب، باب مَنْ يأخذ الشيء على المزاح. وقال الألباني: صحيح. انظر: صحيح الجامع الصغير ١٢٦٨/٢ رقم ٧٦٥٨.

(٣) رواه الترمذي والنسائي. سنن الترمذي، الجامع الصحيح، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٠، ج ٤، ص ٧١، ص ١٢٨.

التحذيرات النبوية مطلقة صرخات النذير من أن يقع الإنسان في شر ترويع الأمنين، بل منع الإسلام كل وسيلة من شأنها أن تؤدي إلى الترويع، محققاً بذلك أعلى درجات الأمان التي ينشدها الإسلام بحفظ الكليات الست^(١) (الدين، النفس، المال، العرض، النسب، العقل)، فلم يشرع استعمال السلاح إلا في حالات الضرورة وفق ضوابط محددة.

كما قال رسول الله ﷺ: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام)^(٢)

وجاء قوله ﷺ: (كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه)^(٣)

وإذا كان هذا في شأن المسلم فإن لغير المسلم إذا كان مسالماً مثل ذلك من الحماية والعصمة.

فكل تلك الأمور التي نهى النبي ﷺ عنها أمور تنقض الأمن وتوقظ العداوة، وتثير الشحناء بين الناس، حرّي بكل مسلم أن يتجنبها ويبتعد عنها.

وقد مقت الإسلام كل دعوة إلى الفرقة أو إلى الفتنة وعدّها دعوة شيطانية.

والحقيقة أن الأمن الفردي والأمن الجماعي متداخلان، فأمن الفرد وهو أمن الجماعة والعكس صحيح.

والمتمأمل بعد ذلك في سيرة النبي ﷺ وما قام به من أعمالٍ جليّة وتصرفاتٍ حكيمة ومسالك قيّمة عظيمة، يدرك - على الفور - مدى ما كان يتمتّع به المجتمع المسلم - آنذاك - من أمنٍ واطمئنان وسكينة ووقار، لم تتوافر في أي مجتمعٍ آخر. وهكذا كان حال المجتمع الإسلامي في عهد الخلفاء الراشدين، وفي معظم العهود الإسلامية المتلاحقة يفوق غيره من المجتمعات البشرية الأخرى في أمنه واطمئنانه.

(١) الكليات الست: الدين، النفس، المال، العرض، النسب، العقل.

(٢) فتح الباري، بشرح صحيح البخاري، ج ١٠، ص ٤٧٨، وأيضاً: مختصر صحيح مسلم، ص ١٨٨.

(٣) مختصر صحيح مسلم، ص ٤٧٣.

خلاصة المصطلح في المنظور الإسلامي :

ومن خلال ما تقدّم من كلام وأقوال أهل اللغة يتّضح أنّ للأمن في لغة العرب إطلاقات عدّة، فهو يعني: "الطمأنينة وعدم الخوف، والثقة وعدم الخيانة".

وهو بذلك: "اطمئنان النفس وزوال الخوف، ومنه: الإيمان والأمانة، المعني الذي ورد في التنزيل العزيز بقوله تعالى: ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾^(١)، ومنه ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُبُوءًا﴾^(٢)

﴿وَإِذْ يُغَشِّيكُمُ الْغُصَا أَمْنَةً مِنْهُ﴾^(٣)، نصب أمانة لأنه مفعول له كقولك فعلت ذلك حذر الشر، ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾^(٤) أي الآمن، يعنى مكة وهو من الأمن^(٥).

ومن خلال ما مر بنا من أدلة الكتاب والسنة نجد أن الأمن يمثل مفهوماً شاملاً في الإسلام يتناول أمن الفرد دنيوياً وأخروياً، وأمن الدولة داخلياً وخارجياً، بل ويتعدّى ذلك إلى أمن العالم والكون بعضه إلى بعض؛ فالإنسان - في نظر الإسلام - هو جوهر العملية الأمنية، وهو محور الأمن الداخلي والخارجي؛ لأنّه مناط التكليف في هذه الحياة الدنيا دون غيره من سائر المخلوقات.

وهنا يمكن لنا أن نعطي تعريفاً للأمن في مفهوم الإسلام فنقول: إنّه يعني: السلامة الجسدية والمعنوية، والطمأنينة الداخلية والخارجية، وكفالة الحياة السعيدة للفرد والمجتمع والدولة.

(١) قریش: ٤.

(٢) آل عمران: ١٥٤.

(٣) الأنفال: ١١.

(٤) التين: ٣.

(٥) لسان العرب لابن منظور، ص ٢٣٢.

فهذا التعريف - كما هو ملاحظ - يركز على الفرد؛ لأنَّه اللبنة الأساسية والخلية الأولى، والذي يتكون منه المجتمع ومن ثمَّ الدولة بمفهومها الواسع.

بدايات استخدام مصطلح الأمن:

الأمن من وجهة نظر دائرة المعارف البريطانية يعنى: «حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية»، لذلك فقد تأسست وزارات الأمن القومي في معظم البلاد، وقصر اهتمامها بحالة اللاأمن الناتجة عن التهديد العسكري، وعاش العالم مرحلة سباق التسلح بما في ذلك أسلحة الدمار الشامل البيولوجية والكيميائية والذرية كجزء من سياسات الدول الكبرى لإظهار هيمنتها وقوتها، وأغفلت المعاني الإنسانية للأمن وإن عبر عن ذلك بعض قادتها، ومنهم: «روبرت مكنمارا - وزير الدفاع الأمريكي الأسبق» في كتابه «جوهر الأمن» بتعريفه الأمن بأنه: «يعنى التطور والتنمية سواء منها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية في ظل حماية مضمونة»، وأن «الأمن الحقيقي للدولة ينبع من معرفتها العميقة للمصادر التي تهدد مختلف قدراتها ومواجهتها لإعطاء الفرصة لتنمية تلك القدرات تنمية حقيقية في المجالات كافة، سواء في الحاضر أو المستقبل».

المبحث الثالث

الأمن من منظور ميثاق حقوق الإنسان

لقد شكل الأمن الدولي هاجساً اجتمعت لأجله الدول عام ١٩٤٥م لتضع ميثاقاً دولياً يؤمن السلم بينها والازدهار لأعضائها ويحفظ حقوق الإنسان فيسود العدل والوفاق بين الأفراد وبين الشعوب، وصاحب الإعلان إصدار العديد من المواثيق والعهود والاتفاقيات الدولية على مر العقود.

وقد تطورت مهمة حقوق الإنسان بفضل ما بذلته الإنسانية من جهود، ولمواجهة ما تكبدته من خسائر بعد أن استشعر المجتمع الدولي فداحة الخسائر والأضرار التي لحقت به جراء الحربين العالميتين، وتبين له العلاقة

الوثيقة والتلازم بين حفظ الأمن والسلم الدوليين وحماية الحقوق والحريات، وأن تحقيق الثانية لن يتأتي إلا في ظل الأولي، وهو ما أشار إليه ميثاق تأسيس منظمة الأمم المتحدة في ديباجته.

وتدل أحداث تاريخ البشرية بأن العمل لا يثمر والحضارة لا تزدهر ولا ترتقي والرخاء لا يعم ولا يسود والتقدم لا يطور إلا في ظلال الاستقرار، ولا استقرار بغير أمن وأمان. ذلك أن الأمن هو الإحساس بالطمأنينة والشعور بالسلم والأمان، وهو مقياس تقدم الأمم والشعوب، وبدون الأمن لا تستقيم الحياة، ولا تفر العيون، ولا تهدأ القلوب.

ولذلك لم يعد أمن الفرد مقتصرًا على حقوقه المنصوص عليها في القوانين الوضعية فقط، وإنما يمتد أمنه أساساً لحقوقه ومبادئه وحرية التي ينادي بها الدين الإسلامي الحنيف وتتطلبها الأخلاق الحميدة والعرف والمواثيق الدولية والعالمية والقيم المتجددة النابعة من روح العصر الحديث.^(١)

كما ظهر مصطلح الأمن الإنساني في النصف الثاني من عقد التسعينيات كنتاج للتحويلات التي شهدتها فترة ما بعد الحرب الباردة، وقد ركز على الفرد وليس الدولة كوحدة سياسية، وأكد على أن أية سياسة أمنية يجب أن يكون الهدف منها تحقيق أمن الفرد بجانب أمن الدولة، وأصبح هذا المفهوم ركناً في السياسات الخارجية ووظف كمبرر للتدخل الدبلوماسي والعسكري وكأداة صنع السياسة في العلاقات الخارجية.^(٢)

وعرف - أيضاً - الأمن الكوكبي الذي استهدف الانسجام مع ما شهده العصر من تقدم تكنولوجي هائل فأصبح للأمن مفهوم جديد يتجاوز الأمن الوطني والأمن الإقليمي، وكان هدفه الجوهري متمحوراً حول الاقتصاد العالمي

(١) د. عاطف عبد الفتاح عجوه، أثر انتشار الأمن في دفع مسيرة الأمة نحو التنمية الشاملة لمواجهة التحديات، في كتاب الأمن العام وأثره في بناء الحضارة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤١٠، ص ٨٥.

(٢) موفق مضار، مؤتمر الأمن الإنساني في الدول العربية، الأردن - عمان ٢٠٠٥.

باعتباره الركيزة الأساسية للأمن الكوكبي الذي اهتم بالثورة التكنولوجية في مجالات المعلومات والاتصالات، علاوة على اهتمامه بمشكلة الانفجار السكاني وقضايا البيئة، وقدم رؤية جديدة لمفهوم الأمن الذي لا يواجه أعداء تقليديين «دولاً وأشخاصاً»، بل يعمل على حشد مقوماته لمواجهة الأخطار التي تواجه البشرية جراء الأشياء أو الأحداث.^(١)

كما اكتسب الأمن الإقليمي أبعاداً جديدة، فلم يعد ينصرف إلى مواجهة التهديد المشترك بل تجاوزه إلى إقامة ترتيبات وهيكل جديدة من أجل تحقيق التكامل والاندماج والتعاون في المجالات كافة وبخاصة «الاقتصادية والتنموية» وأبرز أنجح التكتلات الاتحاد الأوروبي الذي يعمل جاهداً من أجل التصدي لسلبات العولمة.

(١) علوى مصطفى: مرجع سابق ص ١٢٥ - ١٣٢.

الفصل الثاني

أنواع الأمن وخصائصه

المبحث الأول

مستويات الأمن

يتسم الأمن بالتنوع والتعدد طبقاً لطبيعته وحدوده ويمكن تقسيمه إلى:

١ - الأمن الفردي والجماعي:

ويعني الأمن ضد كل ما قد يهدد الفرد في حياته وممتلكاته أو أسرته ويسميه البعض بالأمن الإنساني، ويعني العصمة والحماية من خلال منع أي عدوان أو ظلم يتهدده.

٢ - الأمن الداخلي والأمن الخارجي:

ويقصد بالأمن الداخلي: تحقيق الاستقرار والاطمئنان للدولة في شأنها الداخلي على نحو يحقق السلامة والصيانة والحماية للمصلحة العامة والخاصة فيها بما يضمن قدرتها على ممارسة وظائفها واختصاصاتها النظامية والإدارية والسياسية.

أما الأمن الخارجي: فهو يعني تحقيق الاستقرار والاطمئنان للدولة في شؤونها الخارجية، أي في علاقاتها مع غيرها من الدول والمنظمات الدولية، ويقتضي سلامة وصيانة مصالح الدولة، ومن تلك المصالح: مصلحتها في الاستقلال وفي الوحدة وفي سلامة الأرض وفي سلامة قدراتها الدفاعية والاقتصادية وفي حماية مقومات وجودها وأسباب قوتها.^(١)

(١) الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، د. ممدوح شوقي ص ٣٤.

٣ - الأمن الوطني والأمن الإقليمي والأمن القومي:

- الأمن الوطني: هو أمن الوطن الصغير بما فيه يشمل الأمن الفردي، والأمن الجماعي، والأمن الداخلي والخارجي.
- الأمن الإقليمي: ويعني بتحقيق الاستقرار والأمن لمجموعة الدول الواقعة في نطاق إقليمي محدد.
- الأمن القومي: وهو أمن الأمة الكبيرة التي تمثل كياناً فكرياً وثقافياً ودينياً وعرقياً واحداً، وهو يعني تلك الحالة التي تكون فيها الأمة في كيانها الذاتي وشخصيتها القومية بعيدة عن تسلط أو تهديد أي قوة خارجية.^(١)

٤ - الأمن الموضوعي والأمن النوعي :

- الأمن الموضوعي: هو صور الأمن السابق ذكرها جميعاً، باعتبارها أمن مصالح شاملة وأمن حقوق خاصة أو عامة، أمن يمتد إلى كل جوانب الحياة المادية والمعنوية
- الأمن النوعي: هو نوع معين موصوف كالأمن الصناعي والأمن الغذائي والأمن الفكري والثقافي والأسري والأخلاقي والعقدي، والدعوي، والعلمي، والاقتصادي، والبيئي، والزراعي، والعسكري، والسياسي، وغيرها.
- الأمن الدولي: وهو الذي تتولى حمايته المنظمة الدولية للأمم المتحدة والجهات ذات الصلة، ويسميه بعضهم بالأمن الكوكبي.

المبحث الثاني

من خصائص الأمن

يتميز الأمن في النظرية والتطبيق بمزايا وسمات عدة تدل على تكامله وتقاطع حلقاته مع غيرها من المسؤوليات في المجتمع. ومن ذلك: ما يلي :

(١) د. محمد نصر مهنا: مدخل إلى الأمن القومي العربي في عالم متغير، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ١٩٩٦ م، ص ٢٢، ص ٥٢.

١ - الأمن منظومة متكاملة لا تتجزأ:

فالرخاء المادي والأمن الفكري والأمن الأسري والأمن الصحي والديني لا غنى لأحدها عن الآخر، ولا قيام لأحدها بمعزل عن الآخر، ولا بد من اجتماع أمن الفرد مع الأسرة والمجتمع والأمة والعالم في دوائر يشمل بعضها بعضاً. والأمن غير قاصر على الأمن المادي للإنسان الذي يشمل جسده وماله، ولكنه يمتد إلى الأمن النفسي والفكري الذي يكفله تحقيق عناصر الأمن الاجتماعي مجتمعة.

ومن هنا كان لا بد من النظر إلى الأمن نظرة شمولية فلا أمن اجتماعياً من غير أمن اقتصادي؛ لأن سوء توزيع الثروة على سبيل المثال يؤدي إلى الفقر، والفقر يؤدي إلى حرب الطبقات وانتشار دوافع الإجرام، ولا أمن اقتصادياً إلا بتحقيق الأمن السياسي من خلال تحقيق العدالة السياسية فالعدل أساس الملك .. وهكذا.

٢ - تكامل مفهوم الأمن والمسؤولية الجماعية:

تحقيق الأمن مهمة مشتركة بين الدولة والشعب ممثلة بالحاكم والأجهزة الحكومية وما ينبثق عنها من أجهزة أمنية وهيئات مدنية واجتماعية (الأسرة والمسجد والمدرسة والجامعة).

وهي مسؤولية جماعية لا تختص بفئة معينة من الناس، وإن كان القائمون على الأمن أكثر التصاقاً منك بذلك، لكن هذا لا يعفيك - بوصفك فرداً - من مسؤولياتك الأمنية تجاه دينك وبلادك ومقدساتك؛ كما أن صناعة الأمن ليست مسؤولية جهة دون أخرى، وإنما هي مسؤولية جماعية، ولا بد فيها من تضافر جهود الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني والدولة في تحقيقه وإرساء دعائمه.

٣ - الأمن حالة شعورية:

إذ لا قيمة للأمن إن لم يتوفر الإحساس به. ويتولد الشعور بأن ثمة فارقاً بينه وبين الخوف، وإن لم يتحول ذلك كله إلى إدراك حقيقي يتمخض عنه

سلوك يؤكد أن ثمة ما يطمئن على السعي في الحياة والحركة لإعمارها وإصلاح المفاصل في مناحيها ومقاصدها.

٤ - الأمن ينبع من الذات:

وذلك بدءاً بكونه حالة شعورية، وانتهاءً بجعله سلوكاً فردياً تنتقل آثاره الإيجابية لتشمل المجتمع بجميع شرائحه، فإنه بذلك ينبع من الذات ابتداءً، فإذا سلمت نوازع النفس من الشرور والظلم حل الإيمان والاطمئنان، وإذا تغيرت النيات وفسدت العقائد تغيرت الأحوال، وتبدل الأمن خوفاً، وفي هذا يقول ربنا سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(١)، ومن هذا المنطلق كان لا بد من العمل على صيانة العقيدة في القلوب، وإصلاح النوايا التي في الصدور؛ ليوافق ذلك مراد الحق عز وجل؛ فينعم علينا بالأمن والسكينة.

٥ - الأمن مفتاح الحرية:

فالحرية منشؤها العدل، بينما الطغيان والفساد يقودان إلى الظلم الذي يقود في النهاية إلى الانفجار الاجتماعي، ولن يتوافر الأمن للإنسان بمجرد ضمان أمن حياته وسلامة جسده بل لا بد من شعوره بالأمن على عقيدته التي يؤمن بها، وهويته الفكرية والثقافية التي يعتز بها، إضافة إلى ضمان أمن الدولة التي يعيش بها سياسياً واجتماعياً واقتصادياً حتى يتسنى للمجتمع وأفرادها النهوض والتطلع إلى المستقبل بكل ثقة وأمل.

المبحث الثالث

دور الشريعة الإسلامية في حفظ الأمن

من خصائص الأمن في الإسلام:

وإذا كان للأمن سماته وميزاته عموماً، فإن الإسلام ومنهجه العظيم تفرد

(١) الرعد: ١١.

بإضافة خصائص جعلته أكثر فاعلية في حياة الفرد المجتمع، وأعطته أبعاداً أكثر شمولية. ومن ذلك ما يلي:

١ - الأمن في الإسلام يشمل كل كائن حي:

فهو ليس قصراً على الإنسان بل يشمل الحيوان والنبات، وقد برع الإسلام في الربط بينها والحض عليها، فهذه امرأة دخلت النار في هرة.

روى مسلم بسنده عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: (دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض، حتى ماتت هزلاً)^(١).

٢ - الأمن في الإسلام يشمل الدنيا والآخرة:

فهدف المسلم في هذه الحياة التمتع بالأمن؛ ليؤدي ما افترضه الله عليه فينال بذلك الأمن يوم القيامة، حيث ربط الله عز وجل بين فعل الحسنات في الدنيا والأمن في الآخرة، كما في قوله سبحانه: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِمَّا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ﴾ [النمل: ٨٩].

٣ - الأمن في الإسلام نعمة وفريضة:

الأمن نعمة عظيمة من نعمه سبحانه وتعالى على خلقه، يجب على عباده أن يشكروه عليها، وأن يبتغوا السُّبُلَ في المحافظة على دوامها واستمرارها، وأن يحذروا الكفر والشرك بالله تعالى والتكُّبَ لشرعه، لأنَّ في ذلك إيذاناً بوقوع العذاب، وذهاب الأمن، وشيوع الخوف بدلاً منهما؛ يقول الله تعالى موضحاً ذلك: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢]

(١) صحيح مسلم: ج ١٧، ص ٦٤.

فهو فرضية تحقق مقاصد الشريعة الغراء، وضرورة حياتية لا يستغني عنها كائن في هذا الحياة، وهو نعمة من الله يمتن بها على الأفراد والقرى والمجتمعات والدول إذا حققوا المراد من خلقهم: ﴿أَوَلَمْ نُمْكِنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجَيِّئُ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّنْ لَّدُنَّا﴾ [القصص: ٥٧].

مبنى الشريعة الإسلامية على الأمن :

الأمن في الإسلام ركن ركين يشكل المحور الرئيس من مقاصد الشرع حتى يتمكن المسلم من عبادة الله، وعمارة الأرض، وتحقيق التزكية التي أَرادها الله له.

ويهدف الإسلام في مجمله إلى إقامة مجتمع الفضيلة والرفي، بحيث تحكمه الشريعة الإلهية وتترسخ فيه وشائج العدل والبر والرحمة؛ حفظاً لكرامة الإنسان، ودون التفات إلى فوارق اللون والجنس؛ ليعيش الناس في أمن وأمان وسكينة واطمئنان، وقد اهتم الإسلام بتحقيق الأمن بكل أنواعه، ولاسيما الأمن الاجتماعي من خلال تشريعاته وقيامها على حفظ الضرورات الست (الدين، النفس، العقل، العرض، المال، النسب).

فالمسلم حينما يأمن في هذه الحياة الدنيا ويقوم بعبادة ربه تبارك وتعالى ويوحده، فإنه ولا شك سيفوز بمرضاته ودار كرامته في الحياة الآخرة، وذلك تحقيقاً لوعده تعالى حينما قال: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]

وإذا كان التوحيد سبيل الأمان ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] فقد رتب الله أداء العبادات على تحقق الأمن النفسي والأسري والمجتمعي لا سيما في الصلاة والحج وهما من أعظم العبادات وأجمعها، فأمن الطريق وسلامة الحاج من شروط الحج إلى جانب القدرة المالية والجسمانية، وقد أجاز الله له التحلل من النسك في موقعه إذا عرض له ما يهدد أمنه ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ

أَهْدَى^١، ثم قال سبحانه: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ مَنِ تَمَنَعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾
[البقرة: ١٩٦].

وكذا الصلاة فإنها تؤدي بكمالها وخشوعها في حالة الأمن، فإذا شابها
الخوف جاز أداء الفرض إن استطاع ماشياً أو راكباً، كما رخص الإسلام
للمرضع والحامل الإفطار في الصوم لخوفهما على نفسيهما أو على المولود.

ولم يغفل الإسلام بعظمة تشريعاته ضمان أمن كل من يعيش على أرضه
وتعدى ذلك إلى غير المسلمين ما داموا ملتزمين بأدب التعامل مع المسلمين
وحفظ العهود والعقود والمواثيق؛ وهي أحكام واضحة أوجبها الإسلام متقدماً
على قواعد القانون الدولي والمعاهدات الدولية، وجعلها واجباً دينياً قبل أن تكون
مصلحة سياسية، أو التزاماً دولياً.

وما شرع الجهاد في الإسلام إلا للحفاظ على بيضة الأمة ومقدساتها،
ورعاية حقوقها وردع الظالم والمعتدي، حتى يتسنى لطائفة من الأمة نشر
الخير والنور في الأرض و نشر الدعوة تحقيقاً للأمن الفكري والنفسي.

كما نلاحظ ذلك جلياً في فتح الله تعالى على عباده بدخول حرمه وأداء
نسكه، حيث قدم الامتنان بالأمان على العبادة، ولم يكتف بذلك حتى أعقبها
بالامتنان بعدم خوفهم حينئذ يقول عز من قائل: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ
الرُّيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ
رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ
فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ٢٧].

ويكفيه شرفاً ورفعةً أنه لما دخل رسول الله ﷺ مكة فاتحاً منتصراً لم
يبادل أهلها قسوتهم وظلمهم، بل عفا عنهم وقال ﷺ: (من دخل دار أبي سفيان
فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابَه فهو آمن)^(١).

(١) رواه مسلم كتاب الجهاد والسير باب فتح مكة ١٤٠٧/٣ برقم ١٧٨٠.

وهكذا نجد أن الإسلام يمثل النموذج الأسمى الذي يحقق للبشرية أعلى مستويات الأمن الاجتماعي، وليس من باب التغني بأمجاد الماضي.

المجتمع الإسلامي الأول في عصر النبوة قدم مثلاً فريداً لسيادة العدالة الاجتماعية والأمن من الخوف والجوع والعري فعاش الناس فيه بأمن واطمئنان على أموالهم وأعراضهم وأهليهم.

وذلك من خلال دعوة الإسلام إلى التسامح وإقالة العثرة والزلة، وقبول العذر وغفران الذنب، والعفو عند المقدرة، والرفق بعباد الله، وتحريم سفك الدم بغير حق، امتثالاً لقول رسولنا الكريم ﷺ الذي يرويه عبدالله بن عمر رضي الله عنه: (لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً)^(١)

وتعد نظرة الإسلام للأمن نظرية الشمولية للأمن لاستيعابه كل شيء مادي ومعنوي، كما وأنه حق للجميع أفراداً وجماعات، ومسلمين وغير مسلمين.

(١) رواه البخاري والحاكم ٢٤٣٧، الجامع الصحيح ٦٨٦٢.

الفصل الثالث

مسؤولية الأمن الاجتماعي

المبحث الأول

مفهوم الأمن الاجتماعي

كما مرّ بنا فإن مفهوم الأمن ينصرف إلى شعور الأفراد -نساءً ورجالاً - بالطمأنينة والسلامة، ولن يتحقق ذلك دون القضاء على كل ما يهدد هذه الطمأنينة وهذه السلامة، وحماية ممتلكاتهم وأعراضهم. والأمن بهذا المفهوم أقرب إلى مفهوم «الأمن العام» أو «الأمن الجمعي» أو «الأمن الاجتماعي».

وقد تعددت الآراء حول مفهوم الأمن الاجتماعي في واقعنا المعاصر، وذلك تبعاً لمجالات الحياة التي يرتبط بها هذا المفهوم، وتبعاً لاختلاف اهتمامات المفكرين والعلماء، واختلاف المتغيرات والعوامل المحيطة.

وعلى الرغم من أن جميع التعريفات التي وردت في الأدبيات والدراسات التي تعرضت للأمن الاجتماعي لم تتفق على صياغة واحدة - وهذا حال معظم المفاهيم والمصطلحات الاجتماعية التي لا تخضع للنمذجة - إلا أن القصور الوارد في العديد من التعريفات قد يتمثل في عدم شمول المفهوم لجميع جوانب الحياة التي يعيشها الفرد، فبعض الباحثين قد يحصر مدلول المفهوم في جانب واحد من جوانب الحياة، وغيره قد يقصي الجانب المادي والممارسات الحياتية ويكتفي بالروح المعنوية والحالة الشعورية السائدة في المجتمع، وهناك من يغلب النظرة الأحادية، ويحمل الفرد أو المجتمع تلك المسؤولية.

فمن الباحثين من اهتم في تعريف الأمن الاجتماعي بالجانب التنظيمي، وعناية النظام الدولي بالبعد الجنائي وحماية الأفراد من أي اعتداء يحتمل وقوعه عليهم، فيرى أن الأمن الاجتماعي هو «النظام الذي تتحمل فيه الجماعة الدولية المنظمة مسؤولية حماية كل عضو من أعضائها والسهر على أمنه من الاعتداء»^(١).

(١) نظام الأمن الجماعي في التنظيم الدولي الحديث: دراسة تحليلية وتطبيقية، عبدالله محمد آل عيون، ١٩٨٥م، ص ١٩.

ومنهم: من ينطلق في تعريفه للأمن الاجتماعي من جانب نفسي، فيرى أن الأمن الاجتماعي عبارة عن شعور أو حالة طبيعية تسود أفراد المجتمع فهو «إحساس الدولة بالطمأنينة والاستقرار، لانعدام الظواهر الاجتماعية التي تتعارض مع قيم المجتمع الأصلية ومبادئه العليا»^(١).

وهكذا يظهر الأمن الاجتماعي كمفهوم تجريدي ينحصر في انتفاء الظواهر السلبية المهددة له، كما يغفل جانب المساهمة البناءة أو المسؤولية الثقافية والاقتصادية والصحية والسياسية والجنائية التي يجب أن تلتزم بها الحكومات لتحقيق الرعاية والأمن والأمان والرفاهية لرعاياها.

ومن ذلك أيضاً: أن الأمن الاجتماعي هو عبارة عن «حالة تنطلق من الشعور بالانتماء وتستند إلى الاستقرار وتستمد مقوماتها من النظام بمعنى أن تلك الحالة تفترض وجود بناء تنظيمي أو تنظيم اجتماعي اتفاقي يشعر الأفراد بالانتماء إليه، ويتسم بالثبات والاستقرار والدوام، ويحدد مواقع أعضاء ذلك التنظيم وحقوقهم وواجباتهم بما يساعد على توقيع سلوكيات أعضاء التنظيم في الحالات التفاعلية»^(٢).

ومن الباحثين: من انتهج النظرة التكاملية في تعريفه للأمن الاجتماعي، ومنهم: مصطفى العوجي، الذي يرى أن «الأمن الاجتماعي بمفهومه العام يشمل كل النواحي الحياتية التي تهتم الإنسان المعاصر، فهو يشمل أول ما يشمل الاكتفاء المعيشي والاقتصادي والاستقرار الحياتي للمواطن... كما يتناول الأمن الاجتماعي بالإضافة إلى ما سبق تأمين الخدمات الأساسية للإنسان فلا يشعر بالعوز والحاجة... ويشمل - أيضاً - الخدمات المدرسية والثقافية والرعاية الإنسانية والتأمينات الاجتماعية والمادية في حال البطالة والتوقف عن العمل... كما يهدف إلى تأمين الرفاهية الشخصية... كما يهدف بالتالي إلى تأمين الوقاية من الإجرام والانحراف»^(٣).

(١) الأمن الوطني: تصور شامل، فهد بن محمد الشقحاء، ٢٠٠٤م، ص ٦٢.

(٢) العنف: أسبابه و خلفياته النفسية و الاجتماعية، أحمد المراياتي، ١٩٩٧م، ص ١١.

(٣) الأمن الاجتماعي، مؤسسة نوفل بيروت، ١٩٨٣م، ص ٧١.

ويتفق معه في هذه الرؤية الشمولية اسكندر، الذي يقصد بالأمن الاجتماعي (كل الإجراءات والبرامج والخطط السياسية والاقتصادية... الخ) الهادفة لتوفير ضمانات شاملة تحيط كل شخص في المجتمع بالرعاية اللازمة، وتوفر له سبل تحقيق أقصى تنمية لقدراته وقواه، وأقصى درجة من الرفاهية في إطار من الحرية السياسية والعدالة الاجتماعية^(١).

ويؤيدهما من منظور تنموي من يرى أن الأمن الاجتماعي هو «حجر الزاوية الذي يركز عليه التقدم وتعتمده التنمية والتطور في سبيل تحقيق أهداف المجتمع الجماعية المشتركة»^(٢).

ومن الباحثين من تعرض إلى إيضاح مدلول الأمن الاجتماعي من وجهة نظر إسلامية، حيث يرى أن الأمن الاجتماعي في القرآن الكريم تعبير عن نطمأنينة النفوس وزوال الخوف في المجتمع الإنساني المرتبط برباط الأخوة الإيمانية، دون النظر إلى جنس أو لون أو لغة..

كما يرى آخرون «أن الأمن الاجتماعي هو الذي تكون أسبابه ناشئة من داخل النسيج الكلي للمجتمع وكيانه، بتحقيق مبدأ التعاون والتضامن بين جميع أفرادهم... فالأمن في الإسلام مرتبط بنفس الإيمان، ومعقود بنيائه إذ يقتضي الإيمان بأركانه ودعائمه، ولالية شائعة وأخوة عامة بين جميع أفراد الأمة المؤمنة فيصирون كأعضاء الجسد الواحد في التواد والتراحم والتعاطف»^(٣).

كما يذكر الزهراني أن الأمن الاجتماعي يقصد به «أمن الأمة باعتبارها وحدة واحدة، وذلك بتحقيق العصمة والحماية لحقوقها العامة ومصالحها الجماعية، المتمثلة في وحدتها الدينية والاجتماعية والفكرية، وفي صيانة نظمها وحماية مؤسساتها والحفاظ على مقدراتها ومكتسباتها. وقد مقت الإسلام كل دعوة إلى الفرقة أو إلى الفتنة، واعتبرها دعوة شيطانية»^(٤).

(١) الأمن الاجتماعي وقضيه الحرية، نبيل رمزي اسكندر، ١٩٨٨، ص ٤.

(٢) دراسة حول الأمن في المدن الكبرى، عفاف أحمد هاشم، ٢٠٠٠م.

(٣) عبدالمحسن التركي، (جريدة الجزيرة العدد ١٢٩٤٤)

(٤) الأمن مسؤولية الجميع رؤية مستقبلية، هاشم بن محمد الزهراني، ٢٠٠٤م.

وهكذا يتضح لنا أن الأمن في مفهومه الاصطلاحي يعني: الحرص على استغلال واستخدام كل الطرق والوسائل والسبل الممكنة للمجتمع من أجل تأمين الاستقرار في المجتمع، وبهدف حماية مكتسباته المادية والمعنوية، وهناك ثلاثة عناصر أساسية متى توفرت زادت قوة الأمن الاجتماعي، ومتى ضعفت تسبب ضعف الأمن الاجتماعي، وهي: العدالة، والمساواة، وتكافؤ الفرص.

وقد أعجبني تعريف الجعيد للأمن الاجتماعي من منظور تربوي إسلامي بقوله: هو حالة الاطمئنان التي يشعر بها أفراد المجتمع، الناتجة عن مساهمة مؤسسات التنشئة الاجتماعية، في تفعيل جميع الاستراتيجيات، والإمكانات، والممارسات التي تحقق للفرد الشعور بعدم الخوف في حاضره ومستقبله. وتسعى إلى حماية دينه، ونفسه، وعقله، وماله، وعرضه. وتؤكد له الاعتراف بوجوده ومكانته في المجتمع، وتتيح له المشاركة الإيجابية المجتمعية^(١).

وبذلك يمتد مفهوم الأمن الاجتماعي ليشمل كل عناصر ومكونات الأمن الفردي والأمن الجماعي ومكوناته؛ فهو أمن الأمة باعتبارها وحدة واحدة وذلك بتحقيق العصمة والحماية لحقوقها العامة ومصالحها الجماعية، المتمثلة في وحدتها الدينية والاجتماعية والفكرية، ففي صيانة نظمها وحماية مؤسساتها والحفاظ على مصدراتها ومكتسباتها.

ولقد تطور المفهوم العام للأمن الاجتماعي ليشمل كل النواحي الحياتية التي تهم الإنسان المعاصر، بدءاً من شعوره بالاكتماء المعيشي والاستقرار الاقتصادي إلى الاستقرار الشخصي في محيطه الأسري وبيئته الخارجية؛ وعليه فإن الأمن الاجتماعي يستلزم تأمين الخدمات الأساسية للإنسان، فلا يشعر بالعوز والفقر والمرض ويشمل الخدمات المدرسية والثقافية والرعاية الإنسانية والتأمينات الاجتماعية وعلى مواجهة الظروف الطارئة وقضاء وقت فراغ يحول بينه وبين العزلة والانكماش.

(١) مشعل بن سيف الجعيد. تنمية الأمن الاجتماعي من منظور تربوي إسلامي، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، ١٤٢٧هـ.

ومن هذا المنطلق اهتم علماء الإجرام والاجتماع والسياسة والاقتصاد بشكل خاص، بدراسة مقومات الأمن الاجتماعي وتقنياته وارتباطه بالتربية المدنية، باعتبارها الوسيلة الفاعلة التي تهئ الفرد لاستيعاب ما يمكن أن تجلبه له التنمية الاقتصادية والاجتماعية من منافع وإنجازات؛ فالإنسان هو محور العملية الإنمائية وفق تلك النظرة.

أما علماء السياسة فقد عرفوا الأمن في الإطار الفكري تبعا للنظرية التي يتم من خلالها النظر للمصطلح في ثلاث نظريات: النظرية الواقعية والنظرية الليبرالية والنظرية الثورية، وبحسب النظرية الواقعية فإن الدولة هي الفاعل الرئيس، وهى تتحرك وفق إدراكها للمحافظة على أمنها مما يقتضي الاستحواذ على القوة واستخدامها عند اللزوم، وبالتالي فإن الأمن المستهدف هو أمن الدولة الذي يحقق التماسك الاجتماعي والاستقرار السياسي للدولة، أما النظرية الليبرالية فإنها ترفض فكرة أن الدولة هي الفاعل الوحيد في العلاقات الدولية وأن أمنها لا يقتصر على البعد العسكري فحسب بل يتعداه إلى أبعاد اقتصادية واجتماعية وثقافية. أما النظرية الثورية فتسعى إلى تغيير النظام وليس مجرد إصلاحه باعتبار ذلك وسيلة ضرورية للقضاء على الظلم.^(١)

المبحث الثاني

تحقيق الأمن الاجتماعي.. مسؤولية من؟

ينحو كثير من الناس باللائمة على أجهزة أمن الدولة في اختلال الأمن الاجتماعي، ويحملون سياسات الحكومة التعليمية والاقتصادية مسؤولية هذه الظواهر المرعبة، ويريدون من الدولة أن تتصدى لمواجهة العابثين بأمن المجتمع، وأن تصحح سياساتها لاستيعاب أبناء الوطن وخاصة شريحة الشباب، بإتاحة فرص التعليم، وتوفير مجالات العمل، وتهيئة الظروف أمامهم لبناء مستقبلهم في الحياة.

(١) مصطفى علوى، ملاحظات حول مفهوم الأمن، النهضة، دورية تصدر عن كلية الاقتصاد والعلوم السياسية؛ القاهرة؛ ٢٠٠٠ ع ٥.

ولا شك أن الدولة تتحمل المسؤولية الكبرى في إدارة شؤون البلاد والعباد، لكن ما يجب إدراكه هو أن أي دولة مهما كانت قدراتها وقوتها لا تستطيع أن تقوم بكل شيء، وأن تفعل كل شيء بمفردها فلقدراتها وتأثيرها حدود.

إذا لا بد للمجتمع الأهلي أن يشمر عن ساعديه، ويستنفر قدراته، لتتضمن جهوده مع جهود الدولة، من أجل تجفيف منابع الإجرام، ووقاية أبناء المجتمع من السقوط في مهاوي الفساد والانحراف، وحماية الأمن والاستقرار الاجتماعي.

وإلا فما الذي يبقى من سلطان للدولة حين تستقيل - أو تقال - من وظيفة التنمية الاقتصادية والاجتماعية؟ وماذا عساها تصبح حين تكف عن التدخل في السوق والأسعار أو عن دعم المواد الأساسية وحماية القدرة الشرائية للمواطنين ومنع الاحتكار والغلاء؟ وأي مرجعية اجتماعية تبقى لها حين تتوقف عن الاستثمار في البنى التحتية وقطاعات التعليم والصحة والخدمات العامة وعن توفير فرص عمل للأيدي العاملة ولحملة الشهادات وخريجي الجامعات؟

إنها منظومة متكاملة من الحقوق والواجبات ولا سبيل للدولة لفرض هيبتها ونشر الأمن إلا بتوفير المقومات الأساسية للمعيشة والصحة والعمل.

ومن هنا كان لا بد من توسيع مفهوم الدولة وأمنها، حيث تعدّ الدولة النمط الاجتماعي الذي ألفه الناس وتعارفوا على أنه نظام يحمي الأفراد والجماعات من بعضها ومن غيرهم في شكل أسس تنظيمية وقانونية وإدارية وخدمية. كما يؤكد مفهوم الدولة على التماسك الاجتماعي بين الجماعات والأفراد وتعميق مفهوم السيادة الوطنية والمحافظة على هوية الوطن ونظمه وقوانينه وتماسكه وقيمه، وهذا يتطلب التبصير بنظم وقوانين الدولة ومسؤولية العامة للمجتمع، والمحافظة على ثروات الدولة مسؤولية الجميع منها بما يخدم المصالح العامة للمجتمع والمحافظة على الدولة من الغزو الفكري والاقتصادي والسياسي.^(١)

(١) أمير عبدالله النعمان، مفهوم الأمن في المنظور السياسي الإسلامي بين النظرية والتطبيق، جامعة أم درمان، رسالة دكتوراه، غير منشورة، ١٩٩٧، ص ٢٢١ - ٢٢٢.

فمسؤولية الأفراد في تحقيق الأمن الاجتماعي تتمثل في التزام الفرد بتقوى الله ومن ثم التزامه بالأنظمة بالقوانين والامتناع عن المنكرات والفواحش والإشاعات المغرضة والولاء للوطن والمحافظة على الممتلكات العامة والخاصة.

ومسؤولية الأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي تتمثل في تمكين المواطنين من حرية الرأي وتفعيل الشورى والمشاركة السياسية والإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتوفير التعليم والخدمات الصحية لعموم المواطنين والحزم في تنفيذ القانون، وفي إشاعة ثقافة الأمن الاجتماعي.

وإنما تقاس قوة الأنظمة بمقدار ما تستطيع أن توجد لدى مواطنيها من الشعور بالمسؤولية والنظام، على مستوى الفرد والجماعة لقول عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كلكم راع ومسؤول عن رعيته، والإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيته، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته)^(١)

وهكذا يسارع الجميع لرفعة المجتمع ودفع المخاطر عنه والمصارعة إلى الخير بما يسهم في تحقيق الأمن والرفاه للمجتمع.

المعنيون بالأمن الاجتماعي:

يشترك في مهمة الأمن المجتمعي أطراف عدة لا بد من تضافر جهودهم وتكاملها لتحقيق منظومة الأمن ومنهم:

١ - ولاة الأمن ورعاته وهم الحكام والأمراء والقادة وأصحاب السلطة والحكم وما يلحق بهم من رجال القضاء والعدل.

٢ - رجال الأمن وحماته: وهم المنتسبون لأجهزة الأمن وإداراته الرسمية على اختلاف مسمياتها، وهم المعنيون بتنفيذ الإجراءات الأمنية في مختلف مجالاتها سواء كانت وقائية أو علاجية.

(١) الجامع الصحيح، رواه البخاري ومسلم - ٢١٦٩.

٣ - قادة الرأي وأصحاب الفكر: من العلماء والمثقفين والمعلمين والمربين والدعاة والمرشدين، وعليهم يقع عبء الأمن الوقائي الشامل بتوعية الناس وتبصيرهم بسبل الحياة الآمنة والعيش الكريم وتحذيرهم من أسباب الشر والفساد والخوف والقلق.

٤ - سواد الناس وعامتهم: وهم المستفيدون من تحقق الأمن بالدرجة الأولى وتقع عليهم مسؤولية التعاون مع ولاية الأمن ورجاله في دفع الأذى والفتن والتعاون على حفظ الأمن.

المبحث الثالث

مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام

جمع الإسلام أسباب السعادة في حديث جامع مانع يحقق السعادة للفرد والمجتمع بثلاث خصال حددها الحديث الشريف: (من أصبح منكم آمناً في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها).^(١)

كما بين الله سبحانه لعباده طرق الخير ليسلكوها وطرق الشر ليجتنبوها وجعل الحدود والأحكام والأوامر والنواهي الشرعية موضحة في كتاب الله العزيز وسنة نبيه الكريم بياناً كافياً وأوجب عليهم إقامتها والعمل بمقتضاها وحذرهم من مخالفتها وتعيديها أو العدول عنها إلى غيرها؛ ليحقق لهم بذلك السعادة في الدارين وليعيشوا في أمن وأمان واستقرار ورخاء، ولكونها كفيلة بجلب المصالح ودرء المفاسد لأنها تنزيل من حكيم عليم ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(٢).

ونورد فيما يلي أبرز مقومات الأمن التي شرعها الإسلام حتى يسود الاستقرار في جنبات المجتمع:

(١) رواه الترمذي وقال حديث حسن.

(٢) الملك: ١٤.

١ - تقوى الله والتزام شرعه والوقوف على حدوده:

ويتحقق ذلك بإقامة التوحيد ونبذ الشرك، ولزوم السنة، واجتناب البدعة، والمحافظة على واجبات الشرع من العبادات والطاعات، وترك المعاصي والمنكرات، وصيانة النعم بالشكر ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾^(١)، ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أُسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(٢)؛ فما من أمة أقامت شرع الله ونفذت أحكامه وأوامره ولم يصرفها عن ذلك صارف إلا حقق الله لها كل خير وصرف عنها كل سوء وكانت لها السيادة والعزة والكرامة وكان لها الدواء الشافي من جميع العلل؛ أما الجحود والكفران والظلم والطغيان والعصبيات الطائفية والمذهبية والعرقية والفتوية والقبلية كلها من عوامل سقوط الأمن وإثارة الفتن.

٢ - تعزيز مفهوم الخشية والمراقبة لله عز وجل:

وذلك من خلال غرس وتقوية الإيمان بالخالق عز وجل، وخشيته ومراقبته في السر والعلن، لأنه يعلم السر وأخفى، فالمسلم يتربى على قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾^(٣) وأسروا قولكم أو اجهروا به^(٤) إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ^(٥)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ تُحِبُّوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَرُوهُ يُعَلِّمُهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ

(١) إبراهيم: ٧.

(٢) النور: ٥٥.

(٣) الملك: ١٢-١٣.

(٤) آل عمران: ٥.

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(١)، وَيَعْلَمُ حَآيَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ^(٢)،
يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا
يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا^(٣).

ويؤكد ذلك الدراسات الاجتماعية والسلوكية التي أجراها باحثون غربيون أثبتوا - خلال دراسات موضوعية وميدانية، وإحصائيات دقيقة - أن الباعث لما عليه مواطنوهم من الانضباط، والتقيّد بالأنظمة ليس دافعاً أخلاقياً؛ لكنه الخوف من العقوبة والملاحقة القانونية، بدليل الانتهاك الصارخ لهذه الأنظمة في حال غياب الرقيب وأمن العقوبة، ومن أشهر الكتب الغربية في هذا الميدان كتاب (يوم أن اعترفت أمريكا بالحقيقة)^(٤).

وقد حصر الله عز وجل سبل الأمن في اتباع سبل الهدى والإيمان والاستقامة والعمل الصالح وذلك في سياق الآيات التالية التي جاءت بذكر نفي الخوف عن متبعي تعاليم الله عز وجل على وجه التحديد: ﴿قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ^(٥)، وقوله سبحانه: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ^(٦)، وقوله: ﴿فَمَنْ أَتَقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ^(٧) وقوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ^(٨)، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا

(١) آل عمران: ٢٩.

(٢) غافر: ١٩.

(٣) النساء: ١٠٨.

(٤) لجيمس باكرسن بيتركيم ترجمة الدكتور - محمد بن سعود البشر.

(٥) البقرة: ٣٨.

(٦) البقرة: ١١٢.

(٧) الأعراف: ٣٥.

(٨) يونس: ٦٢.

اللَّهُ ثُمَّ اسْتَغْمُوا تَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا
وَابْشَرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ^(١).

٣ - الدعوة إلى مكارم الأخلاق وتعزيز مبدأ الرحمة والإحسان:

دعا الإسلام إلى مكارم الأخلاق وجعلها أساسا في بناء المجتمع الآمن المتضامن المتآلف بإشاعة خلق الرحمة والتعاون وعمل الصالحات والإحسان إلى الناس من منطلق الرحمة من رحم الأسرة وذوي القربى لتعم الفقراء والمساكين كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَلًا فَخُورًا﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾^(٣)، وقوله سبحانه: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٤)، وما ورد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنما بُعثت لأتمم صالح - وفي رواية (مكارم) - الأخلاق»^(٥).

٤ - العناية بالأسرة والتربية:

حيث تمثل الأسرة دائماً صمام أمان للمجتمعات الإسلامية من الآفات الخطرة التي فتكت بمجتمعات أخرى تقلص فيها سلطان الأسرة على التربية

(١) فصلت: ٣٠.

(٢) النساء: ٣٦.

(٣) فصلت: ٣٤.

(٤) البقرة: ١٩٥.

(٥) ذكره الألباني في صحيح الجامع - الصفحة أو الرقم: ٢٨٣٣.

والتوجيه الاجتماعي إلى حد كبير، بسبب انهيار القيم والمفاهيم التي تقوم روابط الزوجية والقرابة، كالغيرة على الأعراض والحرص على طهارة الأنساب وبر الوالدين وصلة الأرحام، وإدارة الحياة الزوجية بالتكامل بين وظيفتي الرجل والمرأة، بأن يسند لكل منهما من الواجبات ما يناسب فطرته ويلائم خصائصه وهذه القيم لا يمكن أن تجد سندها إلا فيما أنزله الله سبحانه وتعالى من الشرائع الضابطة للمسار الصحيح الذي يصلح عليه حال الأمم والشعوب وذلك من خلال تعاهد الآباء لأبنائهم وتربيتهم التربية الصالحة؛ ليخرجوا للمجتمع أبناء صالحين، يحترمون قيم الصدق والأمانة؛ حتى يسود الأمن في المجتمع.

فالإسلام يحث أتباعه على تنشئة الأبناء على مفهوم العدل والصلاح والخير والتعاون، ومن شأن هذه التربية: صنع المجتمع الصالح؛ فالبيت هو المؤثر الأول، لأنه يتسلم الطفل منذ بداية العمر فيبذر بذوره.

ولا شك أن تحقيق المنهج الرباني في التربية يكفل السعادة لهذه الأسر والالتزان في التعامل مع الآخرين، وبها يتحقق الأمن الاجتماعي.

٥ - فتح سبيل التوبة:

يعتمد المنهج الإسلامي في أساليب التربية على مد يد الأمل للمنحرف حتى يصلح حاله، ويعود إلى رشده، فيقلع عن عصيانه وتحرره، وهذا الأسلوب له أكبر الأثر في تحقيق الأمن الاجتماعي؛ لأن التوبة تفتح أمام الإنسان آمالا عظيمة، وتنقذه من الشر والعدوان إلى واحة الأمن والأمان.

٦ - العدالة والمساواة وسيادة القانون:

يتميز الدين الإسلامي وتعاليمه بالدعوة إلى تحقيق العدل الاجتماعي والسياسي، وإطلاق الحريات المنضبطة، وتحقيق الكرامة الإنسانية، والعمل بمبدأ المساواة في الحقوق والواجبات.

فالإسلام يمنح الحرية الفردية في أجمل صورها، والمساواة الإنسانية في أدق معانيها، ولكنه لا يتركها فوضى، فللمجتمع حسابه وللإنسانية اعتبارها،

وللأهداف العليا للدين قيمتها. لذلك يقرر مبدأ التبعية الفردية، ويقرر إلى جانبها مبدأ التبعية الجماعية التي تشمل الفرد والجماعة بتكليفها، وهذا ما ندعوه بالتكافل الاجتماعي^(١).

وذلك من خلال إعطاء كل ذي حق حقه، وإنصاف المظلوم من الظالم وحمل الناس على مبادئ العدل وقواعده وأحكامه وتشريعاته، وعندما يسود القانون على الجميع تطمئن النفوس وتهدأ الخواطر، ويشعر كل فرد في المجتمع بأنه في مأمن من خطر أي متجاوز يتناول على ماله أو حياته أو عرضه أو أسرته؛ ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾^(٢)

ويتبع ذلك القوة والسلطان؛ ونعني به الحزم في ضبط الأمور، والجد في تصحيح الأخطاء ومعالجتها، وعدم التهاون مع كل ما من شأنه تعكير صفو الأمن والعبث به، سواء في المجال السياسي أو الاجتماعي أو الفكري أو الاقتصادي ..

وصدق عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله تعالى ورضي عنه - إن قال لأحد عماله الذي كتب إليه: (إن مدينتنا قد تهدمت، فإن رأي أمير المؤمنين أن يقطع لنا مالاً نرممها به فعل)، فكتب إليه عمر: (إن قرأت كتابي هذا: فحسبها بالعدل ونق طرقها من الظلم؛ فإنه عمارتها)^(٣)

فالجميع أمام سلطان الشريعة سواء، والرسول ﷺ ضرب المثل الأعلى بنفسه الشريفة في المساواة في شرع الله تبارك وتعالى .. فقد دعا ﷺ الناس

(١) العدالة الاجتماعية في الإسلام لسيد قطب، دار الشروق و ط ٩: ١٤٠٣-١٩٨٢م، ص: ٥٢-٥٣.

(٢) الحديد: ٢٥.

(٣) الإمام عبد الرحمن الجوزي، الشفاء في مواعظ الملوك والخلفاء، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ط ١، ١٢٩٨ هـ ص ٤٦.

إلى استيفاء حقوقهم منه ﷺ إن كانت لهم حقوق، وأن يقتصوا منه إذا كان لهم حق القصاص، ودعا ﷺ إلى ذلك قولاً وعملاً.

وكما قال محمد بن المبارك - رحمه الله تعالى - للعدل صورتان: صورة سلبية بمنع الظلم وإزالته عن المظلوم، أي بمنع انتهاك حقوق الناس المتعلقة بأنفسهم وأعراضهم وأموالهم، وإزالة آثار التعدي الذي يقع عليهم، وإعادة حقوقهم إليهم، ومعاقبة المتعدي عليه بما يستوجب العقوبة. وهذا يتجلى في أحكام كثيرة تتعلق بالمعاملات المالية والحقوق - بوجه أعم - وبالجنایات، وكلها مفصلة في كتب الفقه الإسلامي بالاستناد إلى أصولها ومصادرها في الكتاب والسنة.

وللعدل صورة أخرى إيجابية وتتعلق أكثر ما تتعلق بالدولة وقيامها بحق أفراد الشعب، في كفالة حرياتهم وحياتهم المعيشية؛ حتى لا يكون فيهم عاجز متروك، ولا ضعيف مهمل، ولا فقير بائس، ولا خائف مهدد، وهذه الأمور كلها من واجبات الحاكم في الإسلام^(١).

وقد امتلأت السنة بالقول والعمل بأوامر العدل ونواهي الظلم، وفي سيرة الرسول ﷺ وحياته أصحابه أمثلة كثيرة على مبدأ تطبيق العدل وما ترتب عليها من تحقق الأمن والاستقرار للمجتمع المسلم.

٧ - تطبيق الحدود والعقوبات الشرعية:

ويتبع تقوى الله تطبيق حدوده الشرعية في الأرض على المستحقين لها وفق ما قررتة الشريعة؛ فإن فيها رادعاً لكل من تسول له نفسه العبث بالأمن حتى يكون عبرة لمن خلفه: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأَوَّلِي الْأَلْبَبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٢).

وقد اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى ورحمته بعباده وكمال علمه وما

(١) نظام الإسلام لمحمد المبارك ص ٤٥ وما بعدها، ط دار الفكر.

(٢) البقرة: ١٧٩.

يصلح شأن خَلْقِهِ، وما تستقيم به أحوالهم في دينهم ودنياهم أن شرع لهم حدوداً وأحكاماً تنتظم بها الحياة، ويقوم عليها المجتمع ثابتاً قوياً ونقياً آمناً يدفع الله بها الظلم والإجرام، ويحفظ بها الدين الذي هو عصمة أمر الأمة وكيانها؛ حتى لا تكون فتنه في الأرض، ويكون الدين كله لله، ويحفظ بها العقول التي ميز بها بني آدم، وفضلهم بها على سائر المخلوقات، عن الزيغ والانحراف، كما تحفظ النفوس من القتل وسفك الدماء بغير حق. والإعراض عن الانتهاك والوقیعة فيها، وتحفظ الأنساب التي تبنى عليها الروابط الأسرية؛ حتى لا تختلط وتضيع، وينتشر فيها المرض والفساد، وكذا تحفظ المال الذي هو قوام الحياة وعدیل الروح وعماد المعیشة.

والشريعة الإسلامية لم تكتف ببيان مصادر الأمن، بل بينت الجزاء المترتب في حال انتهاك أسس النهج القويم، بالحرمان، لا من مصادر الأمن المادية، بل والحرمان من الأمن المعنوي الذي يظهر في صورة انعدام الأمن والخوف؛ لكون بعض النفوس البشرية ممن انحرفت فطرهم، وخبثت طبائعهم يستمرئون الشر، ويستعذبون ارتكاب الجريمة، لا يقيمون لحرمة وزناً، ولا لشرف قيمة، ولا لفضيلة صوناً واحتراماً؛ فإن الإسلام شرع الحدود محافظة على أمن المجتمع الإسلامي واستقراره، وتأميناً لكل فرد فيه على نفسه وأهله وعرضه ودينه وماله .. وعلاجاً لمثل هؤلاء وقمعاً لشأفة الجريمة والعدوان.

قال الله جل ثناؤه ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لِنَاسٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «حد يعمل به في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمتطروا أربعين صباحاً»^(٢).

وقد تنوعت الحدود بتنوع الجرائم الموجبة لها، واختلفت باختلاف أثر الجريمة؛ فمنها ما شرع للمحافظة على الأعراض، وهما: حد الزنى، وحد القذف،

(١) البقرة: ١٨٧.

(٢) حديث حسن ذكره لألباني في: صحيح الجامع - الصفحة أو الرقم: ٣١٣٠.

ومنها: ما شرع للمحافظة على الأموال وهو حد السرقة، ومنها ما قصد به صيانة الأموال والأرواح، وتوفير الأمن للناس في غدوهم ورواحهم، وهو حد قطع الطريق، ومنها: ما قصد به المحافظة على العقول، ومحاربة العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهو حد شرب الخمر، ومنها: ما قصد به صيانة الدين من التهاون بأمره وهو حد الردة، ومنها: ما قصد به رأب الصدع وعدم الفرقة بين المسلمين، وهو حد البغي الذي شرع لرد البغاة إلى طاعة الإمام..^(١)

وهكذا نجد أن الحدود تكفل الأمن، وتحقق الاستقرار للمجتمعات التي تقيمها وتحكم بمقتضاها.. وخير دليل على ذلك: أن الصدر الإسلامي الأول في عصر النبوة والخلفاء الراشدين، كان مثالياً قوياً مرهوب الجانب، متحداً متماسكاً متعاوناً على قدر عظيم من سمو الأخلاق، وقد انعدمت فيه الجريمة أو كادت فقلما يروى التاريخ أن أحداً ارتكب جريمة وأفلت من عقابها، بل كثيراً ما روى التاريخ أن بعض من كان يقترب الجريمة يسعى بنفسه إلى الحاكم طالباً إقامة الحد عليه؛ لتطهيره من ذنبه؛ وذلك لأن قوة إيمانه أيقظت فيه ضميره بعد أن غلبه الشيطان، فطلب النجاة من عذاب الآخرة بتوبته إلى الله تعالى، وفضل أن يناله عذاب الدنيا؛ ليخرج منها طاهراً ..

وقد أثبتت التجارب - في العصر الحديث - نجاح هذا التشريع في إقامة العدل وصيانة الأخلاق والحد من ارتفاع معدلات الجريمة، ولنأخذ مثلاً على ذلك حال الجزيرة العربية قبل دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وقيام الدولة السعودية.. فلقد كانت مرتعاً خصباً للفتن والقتال وتناحر القبائل.. كما كانت الفوضى الشاملة تهدد حياة المقيمين في هذه الجزيرة، بل والوافدين إليها من الحجاج والتجار وغيرهم.. ولكن الحال تغيرت كثيراً بعد الدعوة فاستقرت الأحوال الاجتماعية واستتب الأمن.. وحينما حصل بعض التساهل

(١) انظر للاستزادة: عقوبة الزنى وشروط تنفيذها (ماجستير) - كلية الشريعة - الرياض سنة ١٣٩٩هـ الشيخ صالح بن ناصر الخزيم. وأحكام البغاة والمحاربين في الشريعة الإسلامية رسالة دكتوراه - الدكتور خالد رشيد الجميلي.

في تطبيق أحكام الشرع نتيجة لبعض الظروف التي مرت بها الجزيرة العربية في فترة متأخرة من ظهور دعوة الشيخ محمد عبد الوهاب رحمه الله عادت الفوضى وعم الفساد .. إلى أن تولى أمر البلاد المغفور له الملك عبدالعزيز - رحمه الله - فأخذها على الجادة، وحكم فيها شرع الله؛ فاستقرت الأحوال مرة أخرى، واستتب الأمن، وعم الرخاء، وأمن الحجاج على أرواحهم وأموالهم في طريقهم إلى مكة، وأثناء أدائهم مناسك الحج، فلا قطاع طرق، ولا نهب ولا سلب، وما ذلك إلا بفضل الله أولاً، ثم بفضل تطبيق الشريعة الإسلامية قولاً وعملاً واعتقاداً، حتى أصبحت تلك البلاد مضرب الأمثال في الأمن والاستقرار.. وهكذا فإن تطبيق شريعة الله هو الحل الأمثل والطريق الأسلم بل والوحيد لتحقيق الأمن في المجتمعات، وتقليص نسبة الجرائم والحد منها.^(١)

٨ - نبذ الغلو ورفع الحرج ودعم الوسطية:

فالإسلام دين الوسطية والاعتدال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾^(٢)، والتوسط أساس الفضائل ولبها، والإسراف والتبذير منبع الفتن والفساد.

كما جاء الإسلام ليحقق الأمن الفردي والاجتماعي من خلال أحكامه القائمة على التيسير ورفع الحرج، ودفع المضار وجلب المنافع ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾^(٣)، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٤).

(١) انظر: العقوبة بالقتل في الشريعة الإسلامية - رسالة دكتوراه - كلية الشريعة الأستاذ محمد بن سعد الغامدي - سنة ١٤٠٧هـ ص ٨٢٦.

(٢) البقرة: ١٤٣.

(٣) البقرة: ١٨٥.

(٤) الحج: ٧٨.

٩ - الأخوة ووحدة الصف:

وهي أساس التضامن والتماسك في المجتمع، ومساحة الأخوة في الإسلام أوسع من المفهوم الاجتماعي من خلال الأخوة الحقة في الله القائمة على مرضاته وليس على المصالح والمكاسب المادية ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(١)، وقد ضرب الإسلام أروع الأمثلة - عبر التاريخ - في المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وما كان لذلك من أثر كبير في رفعة مجتمع المدينة وأمنه ورخائه.

فالأمن لن يسود في مجتمع يرتفع فيه صوت النعرات القبلية، وتتعالى فيه صيحات العصبية الجاهلية، ناهيك أن يكون لهذا المجتمع جيش مؤخّذ، ولنقف - ولو قليلاً - مع مؤاخاة النبي عليه الصلاة والسلام بين المهاجرين والأنصار التي جعل منها القاعدة الأساسية التي بنى عليها دولة الإسلام، التي لم يشهد التاريخ البشري لها مثيلاً؛ قال الله تعالى فيهم: ﴿وَالَّذِينَ بَوَّءُوا الدَّارَ وَالْآيْمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحْجَبُونَ مِنْ هَاجَرٍ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢).

وإن تكرار تلك الصور من الوحدة والتآخي ليس مستحيلاً ولا مستعصياً على من جعل قدوته وأسوته محمداً عليه الصلاة والسلام، وصحابته الكرام.

١٠ - الصحبة الصالحة:

كما جعل الإسلام الصحبة الخيرة من وسائل الإسلام في إصلاح المجتمع ضد الأفكار والممارسات الهدامة، حتى لا تنتقل إليه العدوى، ويؤيد

(١) الحجرات: ١٠.

(٢) الحشر: ٩.

ذلك الحديث الذي يرويه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : (الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل)^(١).

ويكفي الإسلام أنه قرر للأخوة الإسلامية مقومات وشروطاً كما جاء في حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: (حق المسلم على المسلم ست. قيل: ما هن؟ يا رسول الله! قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه)^(٢).

والمجتمع المسلم - كما وصفه رسول الله ﷺ - كالبنان المرصوص في حديث أبي موسى الأشعري: (المؤمن للمؤمن كالبنان ، يشد بعضه بعضاً. وشبك بين أصابعه)^(٣)

والمجتمع المسلم في لحمته كالجسد الواحد كما ورد في الحديث الذي يرويه النعمان بن بشير عن رسول الله ﷺ: (ترى المؤمنين: في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم، كمثل الجسد، إذا اشتكى عضو، تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى)^(٤).

١١ - ترسيخ مفهوم الانتماء والمواطنة الصالحة:

الشعور بالانتماء للوطن ركن من أركان ترسيخ الأمن الاجتماعي، فالانتماء مسألة ضرورية لتكوين العلاقات والاستقرار النفسي والمادي والمعنوي بين أبناء المجتمع الواحد، حيث ينشأ عنه شعور غامر بأن الوطن هو بيته وداره، وأنه مسؤول عن سلامته وأمنه وديمومته؛ حتى يصبح الفرد لبنة في بناء المجتمع، ويسعى ليرى وطنه في أجمل صورة سليماً معافى متطوراً.

ومن هذا المنطلق كان لزماً على المربين والمرشدين أن ينموا مشاعر

(١) صحيح رواه النووي في: رياض الصالحين - الصفحة أو الرقم: ١٧٧.

(٢) المسند الصحيح: ٢١٦٢، وهو حديث صحيح رواه مسلم.

(٣) حديث صحيح، رواه البخاري، الجامع الصحيح ٢٤٤٦.

(٤) رواه البخاري، الجامع الصحيح ٦٠١١.

الوطنية الإيجابية في نفوس الأبناء منذ الصغر؛ حتى يقود هذا الشعور إلى بناء الوطن وتحقيق أمنه لدى الأجيال الناشئة.

ولعل من سبل ذلك: السعي نحو تعميق الانتماء الحضاري الوطني والإسلامي من خلال الندوات واللقاءات التي يمكن أن تنظمها المؤسسات التربوية المختلفة، ومن خلال التوعية والدراما التي تبثها شبكات التلفزيون المختلفة، وأن يكون الهدف هو تحديد ما يمكن قبوله وما يمكن رفضه من ثقافة الآخرين.

١٢ - التربية على حفظ العهود والأمانات:

حث الإسلام أتباعه على حفظ الأمانة ورعايتها حق الرعاية وصيانة العهود؛ انطلاقاً من قول المولى عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رِعُونَ﴾^(١)، وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٣)، والآيات في هذا المعنى كثيرة، والمسلم حينما يدرك المعنى الشامل للأمانة ورعايتها في كل شأن من شؤون حياته الخاصة والعامة وأنه مسؤول عنها أمام الله عز وجل حفظ أم ضييع، فإنه بهذا الشعور بالمسؤولية سيكون أبعد الناس عن الخيانة، وسيكون أكثر إتقاناً لعمله بما يشيع أجواء الأمن والأمان.

١٣ - السمع والطاعة لولاة الأمر في المعروف:

كذلك رتب الإسلام قاعدة هامة بين الحاكم والمحكوم، أو الراعي والرعية، تقوم على تنظيم الحقوق والواجبات بين الطرفين، أساسها الإيمان، وقوامها الثقة والشعور بالمسؤولية المشتركة، المؤدية لخير المجتمع وأمنه واستقراره.

(١) المعارج: ٣٢.

(٢) الإسراء: ٣٤.

(٣) الأنفال: ٢٧.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(١) فطاعة ولي الأمر ولزوم جماعة المسلمين واجب شرعي، جاءت به الشريعة الإسلامية؛ لجمع الكلمة، ونبذ الفرقة، وحفظاً على أعراضهم وأموالهم وأرواحهم.

فعصيان الحاكم والخروج عليه أو إهانته أو منازعته من أعظم أسباب الفوضى والفتن والاضطراب في حياة المجتمعات، والتاريخ خير شاهد على ذلك. ومن هذا المنطلق نجد أن التدين الصحيح السليم يعد خير مدخل لتوطيق الأمن وإشاعة روح التعاون والتواصي بالخير والحق بين المواطنين إلى جانب القانون.

١٤ - لزوم جماعة المسلمين واتحاد كلمتهم

فالاجتماع والتآلف والاتحاد قوة وعزة، والفرقة والتباغض والاختلاف ضعف وذُلّ وخسران وهوان، الجماعة رحمة والفرقة عذاب، وإذا اجتمع الناس صلحوا وملكوا، وإذا تفرقوا فسدوا وهلكوا ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(٢)

١٥ - تعزيز مبدأ الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وهذه ميزة المجتمع الإسلامي الذي يصلح نفسه ويصون بناءه بصورة ذاتية مستمرة من خلال منظومة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهناك دفع

(١) النساء: ٥٩.

(٢) آل عمران: ١٠٣.

باتجاهين متوازيين: اتجاه نحو إصلاح الخلل بالنهي عن المنكر، واتجاه نحو إشاعة الخير بالأمر بالمعروف، أخذاً بالمحاسن ونبذاً للمساوئ.

وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعل ذلك شعاراً لهذه الأمة المنصورة بقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(١)

ومن أبرز وأهم درجات إنكار المنكر: التنبيه على الذين يحاولون العبث بأمن البلاد الإسلامية، ويثيرون الرعب والقلق فيها، وإبلاغ المسؤولين عنهم لينالوا جزاءهم الرادع، بل وإن من أعظم المنكر وأكبره: السكوت على أمثال هؤلاء، أو التغاضي عنهم والتنصل من المسؤولية، فيجب أن نكون عيوناً ساهرة متيقظة وآذاناً سامعة واعية؛ لنذكر كل ما يحيكه أعداء الإسلام لهذا البلد وأهله - فنقول للمحسن: أحسنت. وأما العايب والمعتدي الذي يزمع عمل أعمال تروع البلاد والعباد وتهدم الأمن والأمان الذي جاء نتيجة اتباع هذه الشريعة الإسلامية السمحاء فكل من يعمل تلك الأعمال يجب أن يوقف عند حده، ويؤخذ على يديه، فالله سبحانه وتعالى قد بين لنا في كتابه العزيز. كيف نتعامل مع هؤلاء العايبين بأمن البلاد والعباد، وذلك في قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٢). وهكذا يتحصن المجتمع ضد الانحراف والجريمة وينمو فيه الأمن وتسود فيه الخيرية.

ونظراً لأهمية هذا الدور في المجتمع فقد انتدب إليه الإسلام طائفة تقوم به

(١) آل عمران: ١١٠.

(٢) المائدة: ٣٣.

وتمارسه بالحكمة والموعظة الحسنة. ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

١٦ - محاربة الإرجاف والشائعات:

ولاشك أخي الكريم أن أثر الفساق الذين يأتون بأخبار ملفقة سيء كبير جداً؛ لذلك يجب على كل مسلم أن يقف موقف الحازم من أولئك الذين يروجون الشائعات المغرضة الموجهة من قبل أعداء الإسلام، قاصدين النيل من هذا الكيان الإسلامي.

والتعاون والتكاتف أمر مطلوب بين المسلمين، وذلك على البر والتقوى، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(١) ألا وإن من التعاون على البر والتقوى بين أفراد الأمة وبين رجال الأمن فيها: التعاون في كشف المجرمين والعابثين بالأمن، ومتابعتهم، وإبلاغ السلطات عنهم، فالإسلام يريد منا أن نكون يداً واحدة، متكاتفين لنصرة هذا الدين وتوطينا لأهله.

١٧ - دعم دور المسجد والمنبر:

فقد عُرف المسجد على مر التاريخ الإسلامي بأنه مستقر النفوس، وله تأثير كبير - إلى جانب منبر الجمعة - في بث روح الأمن والطمأنينة بالإسلام والدعوة إلى الخير والنهي عن المنكر والشر بما يضمن تحقيق الأمن الاجتماعي ومعالجة المشكلات والظواهر التي تطرأ على المجتمع.

وللمسجد قدسية خاصة، ومكانة فريدة في قلب كل مسلم، فهو المكان الذي تطمئن فيه النفوس، وتهنأ في رحابه القلوب، وتجد فيه الخلاص مما يساورها من قلق، والنجاة مما تشعر به من خوف، والراحة مما تحس من اضطراب، إذ تتردد في جنباته أسباب الاطمئنان، وبواعث الاستقرار والأمان،

(١) المائدة: ٢.

ومنها ذكر الله تعالى، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾^(١).

فكلما ازداد تردد المسلم على المسجد، ازداد تعلقاً به والتصاقاً بخالقه، وقرباً من مولاه وسيده، فارتقى بروحه نحو مرضاة الرب، ومحاسبة النفس، ومراتب الفضيلة، وابتعد عن النوازع العدوانية، والدوافع الإجرامية، وإن الفرد حين يلتصق بالمسجد التصاقاً وثيقاً ينعكس اثر ذلك إيجابياً على المجتمع بأسره، حين يتلقي في المسجد معاني الفضيلة، وقيم الإسلام السامية، التي تشيع في النفوس الاطمئنان، فتستقيم على المنهج الحق، وتنحسر فيها دواعي الشرور والإفساد.

والمسجد موئل يتسابق إليه المسلمون إذا نزلت بهم كارثة، أو حلت بأوطانهم مصيبة، أوداهم ديارهم خطب، أو هدهم خطر، فيلجؤون فيه إلى ربهم وتخضع نفوسهم لعظمته، ويلحون عليه بالدعاء، ويظهرون له الذل والخضوع والاستكانة؛ ليفرج كرباتهم، ويزيح أحزانهم ويكشف غمهم وهمهم، ويدفع عنهم الشرور والأدواء، ويرفع عنهم المصيبة والبلاء. وخير مثال على ذلك ما كان للمسجد من دور عظيم في فترة الغزو الغاشم على دولة الكويت^(٢).

فحين تصاب البلاد بالقحط، ويعمها الجذب، وينقطع عنها الغيث، أو يتأخر نزوله، يفرز الجميع إلى المساجد؛ ليصلوا صلاة الاستسقاء، ويهرع المصلون إلى المساجد، حين يخوفهم ربهم بالآيات وتحل بهم المصائب والنكبات، فينطرح الجميع بين يديه، بدعوات خاشعة، وقلوب خاضعة، وعيون دامعة، حتى يكشف ما حل بهم من البلاء، ويستدركوا ما فات في بقية عمرهم ويستعدوا لما هو آت، ويجدوا في إصلاح أنفسهم وتزكيتها، ويجتهدوا في تقويم اعوجاجها وتربيتها، حتى يتحقق لهم موعود ربهم؛ فيزول عنهم الحزن ويذهب عنهم الخوف، وينحسر عنهم القلق، وينعموا بالأمان، ويعمهم الاستقرار

(١) الرعد: ٢٨.

(٢) حدث احتلال نظام صدام العراقي البائد على دولة الكويت في يوم الخميس: ١٩٩٠/٨/٢ وتحررت الكويت في ١٩٩١/٢/٢٦.

والاطمئنان، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾^(١).

١٨ - دعاء الله تعالى والإلحاح عليه:

أن يبسط الأمن على الناس، ويديمه عليهم، وأن يجعل بلادهم آمنة مطمئنة، وأن يدفع عنهم الفتن، ويقيهم شر الشرور، كما دعا الخليل عليه السلام للبلد الحرام بالأمن: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾^(٢)؛ ومن الدعاء ما يكون منفرداً أو في الجماعات أو في دعاء القنوت إذا نزلت بالمسلمين نازلة، ونحو ذلك.

١٩ - صلاة الجماعة:

الصلاة مصدر الأمن والاستقرار، وينبوع السعادة والاطمئنان، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (القلب فقير بالذات إلى الله تعالى من جهتين: من جهة العبادة، ومن جهة الاستعانة والتوكل، فالقلب لا يصلح ولا يفلح، ولا ينعم ولا يسر، ولا يلتذ ولا يطيب، ولا يسكن ولا يطمئن إلا بعبادة ربه وحده، وحبه والإنابة إليه، ولو حصل له كل ما يلتذ به من المخلوقات، لم يطمئن ولم يسكن، إذ فيه فقراً ذاتياً إلى ربه بالفطرة، من حيث هو معبوده ومحبوه، ومرغوبه ومطلوبه، وبذلك يحصل له الفرح والسرور، واللذة والنعمة، والسكون والطمأنينة، وهذا لا يحصل إلا بإعانة الله له، فإنه لا يقدر على تحصيل ذلك له إلا الله، فهو دائماً مفتقر إليه حقيقة ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أهـ.^(٣)

فالصلاة تنظم سلوك الفرد، وتجعله يسير وفق منهج الخالق وتشريعاته، وتصلقه على الالتزام بهدي المصطفى عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم،

(١) فصلت: ٣٠.

(٢) إبراهيم: ٣٥.

(٣) العبودية لابن تيمية فصل شرح الفاتحة (إياك نعبد....).

وتربية على مقاومة كل ما في نفسه من ضعف، والتغلب على ما يتجاذبها من شهوات، وما ينازعها من الشرور والمفسدات، وما تفكر به من عدوان، والعبادة تأطرها على أن تكون منبع خير وأمان، ومصدر ضبط واعتدال واتزان.

فإذا اصطبغت بذلك نفوس المصلين وأصبح سلوكها تبعاً للوحي الإلهي، والنهج القرآني، سار المجتمع بأفراده على الصراط السوي، وسلم - بإذن الله تعالى - من كل ما يعكر صفوه، أو يثير في أوساطه ما يزعزع أمنه؛ وبذلك يظهر الأثر القوي، والدور الحيوي للمسجد في ترسيخ دعائم الأمن، وتوطيد قواعد الاستقرار في ربوع المجتمع، فالصلاة ذات أثر مباشر في تقويم سلوك الأفراد، وهي وسيلة فاعلة للوقاية من الانحراف، وعامل قوي للحماية من الجريمة، قال تعالى: ﴿أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾^(١).

(١) العنكبوت: ٤٥.

الفصل الرابع

التكافل الاجتماعي ودوره في تحقيق الأمن

المبحث الأول

التكافل الاجتماعي والاقتصادي

توجيهات الإسلام في تعزيز التكافل الاجتماعي:

لقد شرع الإسلام من الوسائل والنظم ما يحقق التكافل، وبعض هذه الوسائل منوط بالأفراد، وبعضها الآخر منوط بالدولة؛ فالتكافل الاجتماعي في الإسلام يقصد به مشاركة أفراد المجتمع في المحافظة على المصالح العامة والخاصة، ودفع المفساد والأضرار المادية والمعنوية، بحيث يشعر كل فرد فيه - إلى جانب الحقوق التي له - أن عليه واجبات للآخرين، وبخاصة الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم الخاصة، وذلك بإيصال المنافع إليهم، ودفع الأضرار عنهم.

وقد أقام الإسلام تكافلاً مزدوجاً بين الفرد والجماعة، فأوجب على كل منهما التزامات تجاه الآخر، ومازج بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة بحيث يكون تحقيق المصلحة الخاصة مكماً للمصلحة العامة، وتحقيق المصلحة العامة متضمناً لمصلحة الفرد، فالفرد في المجتمع المسلم مسؤول تضامنياً عن حفظ النظام العام، وعن التصرف الذي يمكن أن يسيء إلى المجتمع أو يعطل بعض مصالحه.

التكافل الأسري:

يبدأ التكافل في محيط الأسرة من الزوجين بتحمل المسؤولية المشتركة في القيام بواجبات الأسرة ومتطلباتها كل بحسب وظيفته الفطرية التي فطره الله عليها، قال رسول الله ﷺ: (الرجل راع في أهله، ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها، ومسؤولة عن رعيتها)^(١). ويأتي تقسيم وتوزيع المسؤوليات داخل

(١) متفق عليه، صحيح الترغيب والترهيب.

البيت بين الرجل والمرأة بما يضمن قيام الأسس المادية والمعنوية التي تقوم عليها الأسرة، وذلك مصداقاً لقول الحق عز وجل: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(١).

التكافل الجماعي:

حيث يبدأ هذا التكافل بين الأقارب بعضهم وبعض، كما يفصل ذلك نظام النفقات في شريعة الإسلام. فالقريب الموسر ينفق على قريبه المعسر وفق شروط وأحكام مفصلة في الفقه الإسلامي، كما قاله الله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٢).

ثم تتسع دائرة هذا التكافل لتشمل الجيران وأبناء الحي الواحد في البلد الواحد، بمقتضى حق الجوار، الذي أكدّه الإسلام، وفي الحديث: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع»^(٣).

وقال صلى الله عليه وسلم: «ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جنبه جائع، وهو يعلم»^(٤).

ثم تتسع أكثر وأكثر بحيث تشمل الإقليم عن طريق الزكاة، التي أمر الرسول الكريم ﷺ أن تؤخذ من الأغنياء في المجتمع لترد على فقرائه.

توفير الغذاء والدواء:

تعد العناية بالاقتصاد من أهم العوامل التي يتحقق للمجتمع من خلالها مستوى متقدم للمعيشة، يبعد المجتمع وأفراده عن شبح الفقر المسبب الأكبر للخلل الأمني، والمسلمون في المجتمع الإسلامي متكافلون متعاونون يؤدي أغنيائهم فضل مالهم لإخوانهم الفقراء، ويسعون في حوائجهم.

(١) التوبة ٧١.

(٢) الأنفال: ٧٥.

(٣) رواه الطبراني، ووافقه الذهبي، وهو صحيح.

(٤) رواه الطبراني والحاكم، وهو صحيح.

فتأمين المأكل والمشرب والمأوى من مقومات تحقيق الأمن الاجتماعي يجب على الدول العمل على تأمين ذلك كله؛ فالبلدان التي تعاني من الفقر والفاقة هي البلدان التي تشهد الاضطرابات، بينما البلدان الغنية هي أكثر استقراراً وأمناً وهذا لا يعني انعدام الحوادث فيها، بل الوفرة الغذائية عامل مؤثر في ثبات المجتمعات وأمنها، وهذا ما أشار إليه السياق القرآني في اقتران الأمن بتأمين الغذاء ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ حَوْفٍ﴾^(١)؛ فتأمين الاحتياجات الغذائية أمر جوهري لدفع عجلة التنمية في المجتمع، وتحقيق الاستقرار السياسي والأمن الاجتماعي، وكذا الدواء والرعاية الصحية.

كفالة الفقراء والمساكين:

إن من مقتضى التكافل والتعاون والتراحم في المجتمع المسلم أن يشد القوي من أزر الضعيف، وأن يأخذ الغني بيد الفقير، وأن يُنير العالم الطريق للجاهل، وأن يرحم الكبير الصغير، كما يوقر الصغير الكبير، ويعرف الجاهل للعالم حقه.

ويأتي الإسلام ليقدم الحلول الناجعة لمشكلة الفقر من خلال فريضة الزكاة التي تتمثل في قيمة ٢,٥ ٪ من ثروة المجتمع، تجبها الدولة كل سنة لتردها على الفقراء والمساكين وغيرهم من مصارف الزكاة الذين حددهم الله تعالى في القرآن الكريم بقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(٢).

فالصدقة والزكاة أثر كبير في تحقيق التكافل والأمن الاجتماعي والاقتصادي والنفسي، فهي من جانب تخفف من آلام الحاجة والحرمان عند

(١) قریش: ٣-٤.

(٢) التوبة: ٦٠.

الطبقات الفقيرة في المجتمع، كما تحقق الرضا والأمن النفسي، وتسهم في الارتقاء بالمجتمع إلى مستوى مناسب من الاكتفاء الذاتي وعدم الحاجة، كما تؤمن الصدقة السيولة التي تسهم في تحريك عجلة الاقتصاد والمشاركة في عملية التنمية، كما تمنع الجريمة الناشئة عن الفقر والعوز؛ كما يمكن اعتبارها نوعاً من الضرائب - إن صح التعبير- التي يدفعها المسلم؛ ليعيش في جو آمن مسالم ومجتمع متكافل متعاون، كما يتميز الإسلام بإمكان تخلص المجرم ومقترف السيئات من ذنوبهم، من خلال التوبة والكفارات التي يعود خيرها على المجتمع من خلال تقديم الغذاء لفقراء المجتمع بإطعام ستين مسكيناً أو عشرة مساكين في بعض الموارد، ونشر التسامح والاستغفار.

وهكذا تكون الكفارة وسيلة من وسائل تحقيق الأمن الاجتماعي بمنع التجاوز على قيم وضوابط المجتمع بتشريع الضريبة المالية الموجهة في بعض الكفارات، من قبيل إعادة التوازن إلى المجتمع.

كفالة الآباء وكبار السن:

وتعد كفالة كبار السن من أبرز مظاهر التكافل الاجتماعي في الإسلام، فقد وجه الإسلام عناية خاصة لكبار السن، اعترافاً بفضلهم، ورداً لشيء من جميلهم فقد أوصى الإسلام الأبناء بآبائهم خيراً ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾^(١)، ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾^(٢)، فمسؤولية الأبناء عن بر الآباء ورعايتهم مسؤولية إلزامية (ديانة وقضاء) بمعنى أن أوامر الدين توجب على الأولاد وتلزمهم بها فإذا قصرُوا فيها ألزمهم بها القضاء ولو كان دينهما مختلفاً عن الأبناء، فإن ذلك لا يسقط حقهم، ولا يلغي تلك المسؤولية، قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلُ اللَّهِ فِي عَمَإٍنٍ أَنِ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿١٤٦﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾^(٣) وإذا لم يكن لهم أبناء

(١) لقمان ١٤.

(٢) البقرة: ٨٣.

(٣) لقمان: ١٤-١٥.

انتقلت المسؤولية عنهم إلى المجتمع ممثلاً في الدولة بصورة إلزامية، كذلك يعزز ذلك ما تزر به النصوص من ترغيب في الخير وفي الإحسان إلى الآخرين، وبخاصة العاجزين، بما فيهم كبار السن، والذي ينشئ في النفس المؤمنة دافعاً تلقائياً إلى بذل الخير طوعية في تلك الوجوه. والرعاية لكبار السن لا تقف عند الجانب المادي، بل يدخل فيها الجانب النفسي والعاطفي. الذي هم أشد حاجة إليه قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرًا وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۖ (٢٣) وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾^(١)، وقال ﷺ: (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا)^(٢).

كفالة الصغار والأيتام:

وقد ورد في الحث على كفالة الأيتام والعناية بهم ما يبعث في نفس المؤمن دافعاً قوياً إلى ذلك، إضافة إلى المسؤولية الواجبة والتي تطالب الدولة، ممثلة المجتمع، بالقيام بهذه الكفالة ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ (٩) وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾^(٣)، ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾^(٤)، ﴿وَأَقِ الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾^(٥)، ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْذِّبِ (١) فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ (٢) وَلَا يُحِصُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾^(٦)، ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾^(٧).

(١) الإسراء: ٢٣-٢٤.

(٢) رواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم.

(٣) الضحى: ٩-١٠.

(٤) النساء: ٣٦.

(٥) البقرة: ١٧٧.

(٦) الماعون: ١: ٣.

(٧) الأنفال: ٤١.

ومن مظاهر العناية التي أولاها الإسلام للأيتام حفظ أموالهم والسعي في تنميتها والابتعاد عن كل تصرف ضار بها ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾^(١)، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾^(٢)، كما دعا إلى استثمارها والإنفاق عليهم.

رعاية حق الجار:

ومن مظاهر التكافل في الإسلام والإسهام في تحقيق الأمن الاجتماعي أيضاً: رعاية حقوق الجوار، فقد أكد الإسلام على البر بالجار وصلته، وكف الأذى عنه، وإيصال الخير إليه.

قال تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾^(٣)، وقال رسول الله ﷺ: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره)^(٤)، وقال: (والله لا يؤمن والله لا يؤمن. قيل: من يا رسول الله؟ قال: (الذي لا يأمن جاره بوائقه)^(٥)، وحدد حقوق الجار فقال: (إن مرض عدته، وإن أصابه خير هنأته، وإن أصابته مصيبة عزيتة، ولا تستطل عليه بالبنيان فتحجب عنه الريح إلا بإذنه، ولا تؤذه بقتار ريح قدرك إلا أن تغرف له منها، وإن اشتريت فاكهة فأهد له، فإن لم تفعل فأدخلها سراً، ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده).

حيث يلتزم من علم بأن جاره جائع، ولا يجد ما يأكل أن ينقذه إذا كان ذلك في استطاعته. يقول رسول الله ﷺ: (ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره

(١) الأنعام: ١٥٢.

(٢) النساء: ١٠.

(٣) النساء: ٣٦.

(٤) رواه ابن حبان في صحيحة واللفظ له والحاكم قال صحيح الإسناد ورواه الطبراني في الكبير والأوسط.

(٥) صحيح ورد في الترغيب والترهيب ٢.

جائع إلى جنبه وهو يعلم به) ويقول: (برئت ذمة الله من أهل عرصة بات فيهم جائع) والإسلام يعطي الحق لمن وصل إلى هذه الدرجة أن يأخذ ما يدفع عنه الجوع من الآخرين ولو بالقوة إن احتاج الأمر لذلك.

رعاية المطلقة والأرملة :

وها هي أضعف فئات المجتمع وشرائحه والأكثر عوزاً للعون والمساعدة تقع في اهتمام الشارع الحكيم من الأرملة والمطلقة؛ قال عليه الصلاة والسلام: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، وأحسبه قال: وكالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر»^(١).

وما ذلك إلا لتعدي نفعه إلى غيره، من أصحاب الحاجات من الأرامل والمساكين.

أثر التطوع والوقف في تعزيز الأمن الاجتماعي:

وإذا كان الإسلام قد أرسى وسائل إلزامية للتكافل فإنه أيضاً فتح الباب أمام التطوع بقوله تعالى: ﴿لَنَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^(٢)، وذلك من خلال تشريعه لوسائل التكافل الطوعية والتي منها:

* الوقف:

فقد شرع الإسلام الوقف وجعله من أفضل الأعمال وذلك في قوله ﷺ: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)^(٣)، وقد عرف الوقف في التاريخ الإسلامي بكثرته وتنوع مصادره، وتعدد أهدافه وجهاته، حيث شكل مرفقاً حيوياً للمجتمع، يقوم حتى اليوم بالوظائف العامة والأمن والرعاية الاجتماعية للفئات المحتاجة.

(١) رواه البخاري ومسلم وابن ماجه.

(٢) آل عمران: ٩٢.

(٣) رواه مسلم وغيره.

* الوصية:

وهي أن يوصي الشخص عند موته بنسبة من ماله لشخص معين، أو جهة معينة، أو جماعة من الناس بأعيانهم أو بأوصافهم، أو أي جهة من جهات الخير. وقد رغب الإسلام في الوصية، قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^(١).

المبحث الثاني

التكافل الاجتماعي على الأمن والاستقرار الأسري

الواجب الأسري:

تقع مسؤولية أمن الوطن على جميع المواطنين؛ والمسؤولية الأولى في حفظ أمن المجتمع تقع على الأسرة؛ لأنها مصنع المواطنين ومكان إعدادهم؛ لذا يجب على الأسرة أن تعي واجبها تماماً تجاه أمن المجتمع، وأن تقوم به خير قيام، وإلا حصل خلل وقصور يؤدي إلى نتائج سلبية تجاه الأمن المطلوب في الوطن.

ولعل من محاسن الإسلام العظيمة: أنه اعتنى بالأسرة؛ لكونها تمثل لبنة أساسية في بناء المجتمع المسلم، فقد اشتمل كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ على توجيهات حكيمة تهدف إلى إصلاح الأسرة المسلمة، وتنظم أمورها وبيّن واجبات أفرادها، وما لكل منهم من حقوق على الآخر، وما يلزم من الإجراءات التي تتخذ لضمان استقرار الأسرة والمحافظة على ألفتها واجتماعها، وإبعاد عوامل التدمير عنها، حتى يتحقق في هذه الأسرة معنى الأمن والسكن والمودة والمحبة الذي هو مراد الإسلام من مشروعية الزواج. قال تعالى:

(١) البقرة: ١٨٠.

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١)

ولذلك حرص الإسلام وحث أتباعه على حسن اختيار الزوج لزوجته، فأرشد إلى العناية بانتقاء الزوجة الصالحة ذات الدين والخلق.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (تنجح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين، تربت يداك).^(٢)

وفيما يلي سوف نلقي الضوء على الأدوار التي يجب أن تقوم بها الأسرة من تنشئة أولادها على حب الوطن وحفظ أمنه، من خلال تحقيق الدور التربوي والدور التوعوي، والدور الوقائي، والدور التعاوني.

وتربية الأبناء - وإن كانوا صغاراً - لا تعني تأمين الطعام والشراب والكساء والعلاج - وغير ذلك من أمور الدنيا - فحسب، بل تشمل كذلك ما يصلح دين الإنسان فيسعد في الدنيا والآخرة، وأهم ما يبدأ به المربي في تربية الصغير هو: التربية العقيدة، فإذا صلحت العقيدة صلح ما سواها من أمور.

ومن أسس العقيدة التي يجب على الأبوين تربية أولادهم عليها: حب الله - سبحانه وتعالى - وحب نبيه محمد ﷺ، وامتنال أمرهما، واجتناب نهيهما، وكذلك حب الآخرين، وحفظ أموالهم وأرواحهم وأعراضهم.

كما أن من الجوانب العقيدة التي يجب على الأبوين: تربية أولادهم عليها - وهو جانب مهم يحقق تطبيقه أمن المجتمع واطمئنانه - ألا وهو تربية الأولاد منذ الصغر على الهدى الإسلامي في وجوب طاعة ولي الأمر.

والكلام هنا عن الأسرة وإسهامها في تحقيق الأمن للمجتمع، باعتبارها الدائرة الصغرى التي ينشأ فيها أفرادها، والخلية التي يتكون منها نسيجه، والخلايا إذا صلحت صلح النسيج كله، والعكس بالعكس. فالأسرة عندما تكون قائمة على

(١) الروم: ٢١.

(٢) صحيح، ورد في صحيح الترغيب والترهيب ٢.

أسس متينة تؤثر تأثيراً فاعلاً في ترسيخ مقومات الأمن الاجتماعي، ومن ثم في استقرار الحياة الاجتماعية وازدهارها، وهي خط الدفاع الأول عن أمن المجتمع، فيها يتوافر الجو العاطفي الذي يكتنف الزوجين بالسكن النفسي، والأولاد بالرفقة والرحمة والرعاية الشاملة، فلا بد من حماية الأسرة؛ حتى تبقى حصناً حصيناً يعتمد عليه المجتمع في الحفاظ على تماسكه في ظل بنيته الإسلامية الأصيلة.

وتبدأ هذه الحماية من التأسيس بتيسير أسباب الزواج للشباب والفتيات، ومساعدتهم على تكوين الأسر في الأوقات المناسبة من أعمارهم، فإن تأخر سن الزواج وارتفعت نسبة العنوسة من الأعباء الاجتماعية الكبرى، التي تتولد منها آفات كثيرة وخطرة، كالجرائم الخلقية وانتهاك الأعراض، ولا ينبغي قصر الاهتمام بمشكلة الزواج على جانبها المادي كالمسكن والعمل، بل لا بد من التكامل بالجانب الفكري الذي هو أهم، حتى يدخل الشاب والفتاة إلى الحياة الزوجية وهما يفقهان أسسها وآدابها، فإن ضعف التأهيل للنجاح والتوافق العائلي يفسر كثيراً من أسباب ارتفاع نسبة الطلاق في الأنكحة الحديثة العهد.. والطلاق إذا وقع في نكاح حديث عهد، غالباً ما تمتد آثاره السلبية إلى الأسر المتصاهرة، فيحدث بينها من العداوة والخصام ما لا تحمد عقباه، وقد يستمر زمناً طويلاً بما يخدش الأمن.

أما الدور التوعوي: فلا بد أن يقوم الآباء بأداء رسالتهم نحو أولادهم خير قيام، متمثلين قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظُ شِدَادٍ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾^(١)، وذلك بالحوار الهادف والبناء مع الأبناء.

ومن أبرز النقاط التي يجب على الأسرة أن تقوم بها في هذا الجانب ما يلي:

- تقوى الله وتعزيز مخافته وخشيته في قلوبهم وقلوب نبيهم وذرائعهم؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّتَهُ ضَعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾^(٢).

(١) التحريم: ٦.

(٢) النساء: ٩.

- إبعادهم عن وسائل الغزو الفكري، وتقديم البديل النافع لهم من الوسائل المسموعة والمرئية والمكتوبة، وإبعادهم عن رفاق السوء، وهذه النقطة في غاية الأهمية، فلا يمكن أن تكتمل تربية الأسرة إذا كان لأولادهم رفاق سوء يهدمون ما بناه الوالدان، فمعظم الجرائم وتعاطي المخدرات والانحراف الفكري يقف خلفه رفاق السوء، ولا يخفى على الجميع شدة تأثير الصاحب.
- ومن الأدوار الوقائية لحفظ أمن المجتمع: تربية الأولاد على أهمية المحافظة على أوقاتهم وتوجيه طاقاتهم عن طريق البرامج العلمية النافعة والدورات التدريبية المفيدة، وممارسة الرياضة البدنية، فكل هذه وسائل بديلة للأسرة بدلاً لما يمكن أن يتعرض له الأولاد من وسائل الغزو والانحراف.

ويكمن الدور التعاوني للأسرة في حفظ أمن المجتمع باعتبار الأسرة جزءاً من هذا المجتمع تحرص على أمنه وسلامته، فتتعاون معه أكثر من خلال تربية أولادها على مبدأ هام جداً وهو أنهم شركاء في أمن المجتمع، فلا يتأخرون في التعاون مع رجال الأمن.

وإن اهتمام الأسرة بالأدوار السالفة والقيام بها يؤدي إلى إشاعة الأمن والاستقرار في المجتمع، وهذه الأدوار مستقاة مما جاء به ديننا الإسلامي الحنيف.

الفصل الخامس

دور المؤسسات المدنية في الحفاظ على الأمن الاجتماعي

دور الدولة ومؤسساتها في تحقيق الأمن الاجتماعي:

لا شك أن من بين أهم القضايا الاستراتيجية التي تؤثر بشكل واضح في تنمية المجتمعات: قضايا الأمن الوطني التي ارتبطت بالمجتمعات منذ نشأة الإنسان، إلا أن دور المدارس والجامعات ومراكز البحث العلمي في إجراء الأبحاث والدراسات المتعلقة بها لم يتبلور بشكل واضح إلا في بداية الخمسينات الميلادية من القرن الماضي؛ حيث كان مفهوم الأمن الوطني في مرحلة ما بعد الحرب العالمية مباشرة مقتصرًا على البعد العسكري، متمثلًا في ضمانات الحفاظ على الأسرار السياسية والحربية، وتأمين القدرات اللازمة والحربية وتأمين القدرات اللازمة لحماية حدود البلاد والدفاع عنها، لكنه سرعان ما أصبح يمثل أيضاً تأمين الحماية الكاملة للوطن والمواطن، ومن ثم فإنه يعني توفير الضمانات الكافية لحماية العقل (الثقافة) والهوية (القيم) والخصوصيات المميزة للمجتمع بأسره ولقد شهد العالم الغربي في أوروبا وفي أمريكا تطوراً كبيراً في أعداد ونوعية مراكز البحوث الاستراتيجية ولقد أدركت هذه الدول أهمية توظيف المعرفة والبحث العلمي في خدمة قضايا الأمن الوطني والاستراتيجي في المرحلة الحالية وذلك اقتناعاً منها بما لهذه القضايا من تأثيرات مباشرة على استقرار الأمن للأفراد والمجتمعات.

مسؤولية الدولة الاقتصادية:

وإذا كان الإسلام قد أعطى عناية كبيرة لوسائل التكافل الفردية فإنه لم يكتف بها، بل أقام إلى جانبها الوسائل العامة التي جعلها من مسؤولية الدولة ومن واجباتها الاجتماعية؛ فالدولة مسؤولة عن تنظيم الوسائل الفردية للتكافل –

سابقة الذكر- وخاصة الزكاة والوقف، وذلك بإقامة السياسات اللازمة لتحقيق أهداف تلك الوسائل المتمثلة في القضاء على الفقر وتقريب الهوة الاجتماعية بين الموسرين والمحرومين، وإيجاد الضمانات اللازمة لتحقيق ذلك.

وعندما يتعرض المجتمع لأوضاع غير عادية يصل فيها التفاوت الاجتماعي إلى حد غير مأمون وتعجز الدولة بمواردها العامة عن تلبية الحاجات الاجتماعية وعن القيام بوظائفها وواجباتها تجاه المجتمع، فلا مانع - بل يجب- في رأي معظم فقهاء الإسلام أن تفرض الدولة في أموال الأغنياء ما يحقق ذلك؛ حتى تعود الأوضاع إلى حالتها السوية، على أن تكون في ذلك قوامة بالقسط، وأن تكون الدوافع الحقيقية هي خدمة الصالح العام؛ وهكذا يحرص الإسلام على روح التآخي والتكاتف، وعلى نبذ الأنانية وحب الذات؛ ومن أهم هذه الوسائل:

تأمين موارد المال العام:

وذلك باستثمار المحيط الطبيعي للدولة وما ينطوي عليه من ثروات باستخراج معادن الأرض وكنوز البحار وجميع الثروات التي أودعها الله في الكون واستخلف فيها الإنسان، وجعله سلطاناً على تسخيرها والانتفاع بها في حياته؛ ليتحقق أقصى حد للرفاهية الاجتماعية الشاملة التي لا تقتصر على فئة دون فئة أو مجال دون آخر.

ولو أن كل دولة قامت بواجبها في هذا المجال ووزعت نتائج هذه المصادر بالقسط - خدمات عامة وفرص عمل- لأقبلت المجتمعات الإنسانية كلها على نهضة جبارة، ولساد في المجتمع الأمن والأمان.

مكافحة البطالة وإيجاد فرص عمل للقادرين:

وذلك بالبحث عن أفضل الحلول لمواجهة البطالة، وبإقامة المشاريع البناءة التي تساهم في النهضة العامة، وتهيئ في ذات الوقت فرص العمل للأيدي

العاطلة بعدالة تامة، ومراعاة للحاجات العامة، وإعطاء الأولوية للفئات الفقيرة المحرومة.

والواقع يشهد أن تأثيرات البطالة لم تعد تقتصر على الجوانب المادية للعاطل عن العمل: كالفقر، وانخفاض مستوى الدخل، فقد امتدت هذه التأثيرات والنتائج لتشمل الحالة النفسية والاجتماعية، وحتى الانتماء ذاته للوطن، والتفاعل مع أمنه ومستقبله، مما يوجد فعلياً شرائح اجتماعية جديدة من العاطلين عن العمل تتميز بزيادة تهमيشها عن الشأن الاجتماعي والوطني، الأمر الذي يحدث قنبلة اجتماعية عالية الخطورة في حال انفجرت في ظرف ملائم.

ولا شك أن هذا الأمر وانعكاساته يندرج ضمن مفهوم الأمن الاجتماعي الذي يتطلب حله الالتزام بأجال متوسطة المدى. فالبطالة إلى جانب كونها قوى وثروة مهدورة فهي تنشئ بؤر توتر اجتماعي، وحل مشكلة البطالة يتطلب التوسع في الاستثمار وتوسيع القاعدة الاقتصادية.

تطوير قوانين العمل والضمانات الاجتماعية:

حيث يعد العامل الاقتصادي من أهم أسباب الجريمة، فالمجرم قبل ارتكابه للجريمة يجد نفسه مطوقاً بظروف مادية قاسية، ومن ثم يزداد لديه الشعور بالحرمان، وعندئذ يندفع البعض تلقائياً إلى السلوك الإجرامي.

وموقف الإسلام من إقرار مبدأ التكامل الاجتماعي عظيم الأثر في الوقاية من الجريمة، كما يجب أن تراعي الاستراتيجية الوقائية في مخططها المسلمات البديهية وتوليها كل الاهتمام؛ من أجل مواجهة الجريمة (الجريمة المنظمة).^(١)

ويمكن تلخيص دور الدولة في مجال الأمن الاقتصادي فيما يلي :

– تحقيق الكفاية الاجتماعية للمواطن، بحيث يستطيع أن يعيش حياة حرة

(١) فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام والعقاب، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ١٩٨٥، ص ٢٣.

كريمة، تجعل منه فرداً صالحاً قادراً على العطاء واحترام قوانين المجتمع والمساهمة في تنميته وبنائه.

- إتاحة الفرص أمام الشباب لإنجاز العمل بما يتناسب مع تخصصاتهم وإمكاناتهم.

- تنمية أفراد المجتمع وخلق الأجيال القادرة على العطاء، من خلال القيام بدور إيجابي لدعم حركة التنمية وحل المشكلات، بل والمشاركة الأمنية في المجتمع.

- العمل على إيجاد فرص وظيفية لجميع التخصصات والمراحل؛ من أجل القضاء على ظاهرة البطالة.

ولا شك أن هنالك علاقة طردية بين قدرة الدولة على تلبية احتياجات أفرادها ومقومات معيشتهم وتحقيق الأمن في المجتمع من خلال تأمين الحد الأدنى من الحياة الكريمة للشعب؛ لأن العوز والفقر يؤجج نار الفتنة والإفساد في الأرض والثورة من أجل لقمة العيش وحبّة الدواء، وهكذا تبرز أهمية دور الدولة في العناية بالجانب الاقتصادي، وتحسين ظروف المعيشة لمواطنيها ثم يكون التكامل بالسعي لتوفير الأمن الأخلاقي والاجتماعي والفكري.

- العمل على تحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية وتعزيز الأمن الداخلي.

- توجيه طاقات الشباب نحو البناء والتنمية، من خلال إيجاد المنشآت التي تستوعب أنشطتهم، وتطور مهاراتهم، وتشغل أوقات فراغهم في النافع المفيد.

- علاج الفقر والجهل والمرض من خلال مؤسسات الرعاية الاجتماعية بحفظ المجتمع من مخاطر الجريمة والعنف.

- ومن جهة الدعم فإن استعانة منظمات المجتمع المدني بخبرات الممارسين للعمل الأمني والقانوني ورموزه من القضاة ورجال الشرطة والمحامين واستشارتهم في كيفية أداء مهامهم والمساهمة في بيان ما للقانون على المجتمع من ناحية وما للمجتمع تجاه سلطات الدولة من ناحية أخرى ما

يثري العمل الأهلي والتطوعي الخيري في مكافحة الجريمة فضلاً عما يترتب عليه من مد جسور الثقة بين الدولة ومؤسساتها والمجتمع.

كما ينبغي - هنا - الإشارة إلى دور علماء الدين ورجال الدعوة في القيام بواجب تصويب الفكر المنحرف وتقويم السلوك وتوجيه الأسر ودور العلم وكافة المؤثرات الأخرى المحيطة بالفرد إلى ما يصلح واقع الناس، ويحقق لهم الأمن.

تعزيز دور الشباب لتحقيق الأمن الاجتماعي:

الشباب عنصر النشاط والقوة في المجتمعات وهو المحرك الأساس لبرامج التنمية الحالية والمستقبلية؛ لذا فمن المهم جداً قيام الدولة ومؤسساتها المدنية برعايتهم، والاهتمام بهم، والمحافظة عليهم من الإهمال المادي والأدبي، وإيجاد جميع الفرص لخلق جيل صالح يتحلى بالدين والأخلاق الحميدة، ويسمو على كل ما يمس كرامته وأخلاقه، والتأكيد على تعزيز روح المبادرة والإنتاجية لذا يجب التأكيد على الجوانب التالية لتعزيز دور الشباب في بناء المجتمع:

١ - سن القوانين اللازمة لحماية الشباب، والمحافظة عليه، وتفعيل كل ما يهدف إلى الاستفادة من طاقاته وإمكاناته.

٢ - تحديد احتياجات الشباب، وتهيئة الظروف الملائمة لتحقيق طموحاتهم وقدراتهم.

٣ - إيجاد الفرص الوظيفية المناسبة للشباب، لمعالجة ظاهرة البطالة، والسعي إلى إيجاد فرص الاستثمار والعمل الحر، وتشجيع الشباب للعمل في القطاع الخاص.

٤ - ضمان حق التعليم بجميع أنواعه وحرية الإبداع لكافة الشباب وإيجاد القنوات الكافية لإشباع الرغبات والمهارات والهوايات لدى الشباب.

٥ - المحافظة على القيم الإسلامية، وتعزيز الانتماء للوطن، وتأكيد وحدة المجتمع، وضرورة تماسك أفراد.

٦ - رعاية الشباب وحمايته من الممارسات الخاطئة التي تستهدف النيل من عقيدته الإسلامية الصافية، أو من قيمه وأخلاقه، أو سلامته العقلية والصحية.

٧ - السعي الحثيث لتأمين السكن المناسب لجميع الشباب بتيسير الحصول على الرعاية السكنية في وقت مناسب، مع توفير بدلات الإيجار قبل ذلك والعمل على خفض القيمة الإيجارية، ومعالجة الارتفاع الحاد في أسعار الأراضي.

٨ - تمكين مؤسسات المجتمع المدني من الإسهام في مجال إرساء الأمن الاجتماعي، بإبداء اقتراحاتها بشأن عقوبات تكميلية أو تدابير اجتماعية وقائية تتصل بأوجه التنقيف والتوعية وعلاج من تتوافر فيهم بواعث الجريمة.

احترام حقوق الإنسان:

حيث يعد احترام حقوق الإنسان من أهم وسائل الوقاية من الجريمة، فإذا شعر الإنسان بالظلم اندفع بغير وعي للتعبير عن رفضه لذلك الظلم، وهو في اختياره للسلوك الإجرامي إنما يعبر عن حالة نفسية تجسد معاناته، ولا يجد وسيلة للتعبير عن تلك المعاناة سوى الانحراف والاتجاه نحو الجريمة، ومن ثم كان احترام حقوق الإنسان من أهم الوسائل المفيدة التي يمكن أن تساهم في تطويق ظاهرة العنف وانعدام الأمن.

المبحث الثالث

دور المؤسسات التعليمية في بث الأمن الاجتماعي

يندرج التعليم تحت عنوان الأمن الفكري والثقافي؛ فالأمن الفكري ينبغي أن يتوج بحفظ عنصرين عظيمين، ألا وهما: عنصر الفكر التعليمي، وعنصر الأمن الإعلامي، إذ يجب على الأمة من خلال هذين العنصرين ألا تقع في

مزالق الانحدار والتغريب، تطمس هوية المسلم، وتفقد توازنه الأمني والاعتزاز بتمسكه بدينه، فالأمن على العقول، لا يقل أهمية عن أمن الأرواح والأموال..

وتؤكد الدراسات الحديثة على أن معالجة السلوك الإجرامي، يجب أن تبدأ بمعالجة الأسباب والعوامل المؤدية إليه، أي بمعالجة الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتربوية المتردية في المجتمع. كما أن الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة ترمي إلى إعطاء كل الإصلاحات الأساسية في المجتمع بعداً أمنياً، أي أن يدخل ضمن أهدافها تحقيق الوسائل القادرة على توفير الأمن للفرد والسلامة للمجتمع، وهذا المقترح يركز على ثلاثة عناصر، وهي على درجة كبيرة من الأهمية في تحقيق الأمن للفرد والمجتمع، وهي: المدرسة، طلاب المدارس، وأجهزة الأمن، والمؤسسات التعليمية الأخرى.^(١)

ومن هذا المنطلق فإن النظام التعليمي الذي نستطيع أن نحافظ به على هويتنا، هو التعليم الذي يعمق الهوية، ويغرس الانتماء والولاء للوطن، ثم للأمة الإسلامية، وفي الوقت نفسه يحقق المحافظة على أمن المجتمع من أخطار العولمة، وهذا التعليم الذي ننشده لا بد أن يقوم على الركائز التالية في المستقبل المنظور:

١ - تربية الهوية وتعميق الانتماء:

فالنظام التربوي ينبغي أن يؤدي دوراً أكثر فاعلية في تعزيز الهوية وتعميق الانتماء، والاعتداد بثقافة الأمة، كما يلزم ترسيخ عقيدة الإيمان بالله وترسيخ أن الإسلام منهج شامل للحياة في جميع جوانبها.

٢ - تربية المسؤولية الاجتماعية:

وذلك من خلال ما يلي:

- تعزيز وتنمية شعور الناشئة بالمسؤولية الاجتماعية وذلك من خلال حس

(١) د. مصطفى كاره، واقع التعليم والأمن العربي، المؤتمر العربي للتعليم والأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٠ هـ ص ٦-٧.

الفرد وشعوره، وتأكيد دوره ومسؤوليته تجاه المجتمع؛ فالمسؤولية الاجتماعية تنمو عند الفرد من خلال إدراكه لعقيدة الأمة وتاريخها وتشرب ثقافتها وقيمها، وبذلك يكون التأكيد على تكثيف التربية الإسلامية والمعارف التاريخية والجغرافية من أولويات النظام التربوي؛ لتعزيز ارتباط الفرد بالمجتمع والوطن.^(١)

– بناء علاقة بين الطلاب على أساس من العدل والتشاور والتعاون والتوجيه السليم الذي يقوي تماسك المجتمع المدرسي وبالتالي تماسك المجتمع الكبير وتوجيه النشاط الطلابي لخدمة الأمن ودعم القيم الإيجابية في المجتمع.

سبل التوعية الأمنية في المؤسسات التعليمية:

هناك نوعان من التوعية التي ينبغي للمؤسسات التعليمية انتهاجها؛ توعية تحذيرية، وتوعية تقييمية، فالتوعية التحذيرية تعني تحذير الناس من أساليب المجرمين، والتقييمية تعني نقد وتقييم ما يشاهدون. وهناك عدة أمور تحتم الاهتمام بالتوعية الأمنية في مرحلة التعليم قبل الجامعي، ومرحلة التعليم الجامعي وفوق الجامعي، ومن هذه الأمور:^(٢)

– بث القيم الأخلاقية والاجتماعية بما يؤثر على تصرفاتهم ويحميهم من الانحراف، مع تضمين المنهج الدراسي والنواحي الأمنية الوقائية، وفي الوقت نفسه حثهم على القيام بمساعدة السلطات المختصة بالقبض على الجناة عند وقوع جريمة.

– الاهتمام بالثقيف الأمني في مراحل التعليم المختلفة، وإقامته يقوم على أساس تدعيم مساهمة المواطن العادي مع رجال الأمن في بعض الأحوال

(١) د. إبراهيم آل عبدالله، مستقبل التعليم والأمن في عصر العولمة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩٩٩ م / ١٤٢٠ هـ، ص ٥-٧.

(٢) صالح بن عطية الغامدي وصالح عبد الرازق الغامدي: رؤية حول التوعية الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٠ هـ ص ٢-٤.

في تحقيق الأمن والمشرع فرض على الفرد العادي واجب الإبلاغ عن الجرائم، ولا شك أن التوعية الأمنية في المناهج الدراسية تمكن الأفراد من تأدية هذا الواجب الملح، والذي يساهم بغير شك في تحقيق الأمن الاجتماعي.

- ربط التوعية الأمنية بالمقررات الدراسية، مع استغلال الموارد المختلفة والأنشطة الطلابية المتنوعة، وبرامج التوجيه والإرشاد في التوعية الأمنية بنسبة لا تزيد عن ١٠٪ هي نسبة كافية، وبحيث تتوزع برامج التوعية الأمنية على مدار ساعات الدراسة خلال اليوم.

- التوسع في مشاركة الطلبة في الأنشطة الأمنية: مثل حملات التوعية الأمنية في مجال المرور، أو الحماية المدنية، أو غيرها، مع تفعيل دور المشرف الاجتماعي، والأخصائي الاجتماعي، والأخصائي النفسي، داخل المؤسسة التعليمية؛ ليقوم بدور النصح والإرشاد، وإحاطة الطلبة علماً بأسباب الجرائم وشروطها وخلق حس أمني لديهم.

دور التعليم في تأكيد مفاهيم الأمن والاستقرار:

يحتاج التعليم - في ظل الظروف والمتغيرات المعاصرة - إلى مراجعة سريعة حتى يتلاءم مع المتغيرات، وبخاصة فيما يتعلق بالانتشار المعرفي وثورة الاتصالات، والثورة التكنولوجية والتقنية، ومن ثم فإنه من المفيد الآن أن تراجع الغايات والأهداف وفق استراتيجية شاملة^(١) تتضمن:

١ - البناء العقدي الأخلاقي، الذي يبني شخصية الطلاب، ويصبرهم بتعاليم الدين من: خير، وتعاون، وصدق، وأمانة، يدفعهم إليها، ويحذرهم من الشر ومهالكه، وكل ذلك لا يتأتى إلا بغرس مخافة الله في نفوسهم.

٢ - أن تقوى فيهم روح المسؤولية الفردية والجماعية والولاء للوطن وقيمه

(١) د. علي بن فايز الجحني، دور مؤسسات التعليم الوطنية في إدراك المسؤولية الوطنية في إدراك المسؤولية الوطنية، جامعة نايف للعلوم الأمنية بالرياض، ١٤٢٠ هـ، ص ٢٠-٢٢.

والتضحية من أجل المشاركة في الحفاظ على أمنه وسلامته وتقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.

٣ - أن تفتح أذهانهم للعلوم الحديثة العقلية وتدريبهم على البحث العلمي وتملكهم وسائل التقنية الحديثة وإطلاق الفكر في التصور والبحث والاستقراء، مع تنمية المهارات الإبداعية فيهم، وتنمية روح الاتساق بين الماديات والروحيات، معتمدين على قوة الدافع الإيماني والتطبيق السلوكي الأخلاقي في المجتمع، وتنمية روح السلم العالمي، واحترام الآدميين، باعتبار أنهم مكرمين من عند الله في آدميتهم.

٤ - غرس روح الفكر والحرية واحترام آراء الآخرين، في نفوس الشباب، وتبادل الرأي والمشورة، وتقوية مسؤولية الأفراد والمجتمعات وحماية نظمها وقوانينها واحترامها، والمشاركة في الحفاظ عليها، والإسهام في حفظها من المهددات الداخلية والخارجية، باعتبارها تعبيراً عن السيادة الوطنية والهوية الحضارية للأمة

٥ - ممارسة نوع من الرقابة على عملية تصميم المناهج، بحيث لا تتناقض مع مبادئ التربية السليمة والمصلحة الاجتماعية.^(١)

المبحث الرابع

المؤسسات الإعلامية وأمن المجتمعات

برزت أهمية الإعلام في العقدين الأخيرين في بناء الاتجاهات وقيادة الرأي العام، وتوجيه المشاعر والقيم أكثر من أي مؤسسة أخرى؛ وذلك في ظل الفضائيات وتطور تقنيات الإعلام والبث.

ولا شك أن للفضائيات أثراً سلبية على الفرد والمجتمع، إذا نظرنا إليها

(١) د. سعد عبدالله بردي الزهراني، دور المدرسة في الوقاية من الجريمة، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م، ص ٨-٩.

من هذه الزاوية؛ نظراً لما تقدمه من برامج مثيرة، وذات طابع مخالف لآداب ونظم ومعتقدات المجتمعات الإسلامية. فأفلام الرعب - على سبيل المثال - تعطي المشاهد تصوراً خاطئاً. ملخصه: أن الهموم والمشكلات تنتهي بطلقة واحدة من بندقيته التي يحملها وغير خافٍ ما يشكله ذلك التصور من خطورة على أمن المجتمع واستقراره.

وكذلك تمرد بعض الشباب على القيم والأخلاق، وتحول أفكارهم إلى توافه الأمور، وارتكابهم لكثير من المخالفات، مثل ما حصل من بعضهم من ارتداء ملابس نسائية، والاستعراض بها عبر الطرقات، وهذا مسلك خطير، وتمرد على القيم، والأخلاق الفاضلة، وكذلك ما يقوم به بعض قائدي السيارات من ممارسة التفحيط التي راح ضحيتها عدد من الأبرياء، وسببت إزعاجاً لمرتادي الطرق وساكني الأحياء.

والمرأة كذلك لم تسلم من شر ما يعرض عبر القنوات، فقد ظهر عليها تقلص حجابها وثيابها، وهذا نذير خطر كبير.

ولذلك ندعو كل رب أسرة بأن يحصن بيته من خطر هذه القنوات، وأن يتابع أولاده دائماً؛ حتى لا يقعوا فريسة وصيداً سهلاً لأصدقاء السوء، فيندم ولات ساعة مندم.

وتقع على كاهل المعلم والخطيب ومنابر التوجيه مسؤولية مضاعفة تجاه هذه الظواهر الخطيرة التي بدأت تحل بنا، ولا يمكن لنا الخروج منها إلا بتضافر الجهود وكثرة النصائح وتطبيق أشد العقوبات بحق المخالفين دون رحمة، حماية لهم وللمجتمع ومن أمن العقوبة أساء الأدب.

معادلة الأمن والإعلام:

يشترك الإعلام والأمن في العديد من اتجاهات التقارب، فكل منهما يستخدم النظريات الحديثة المبنية على تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، من أجل الحصول على المعلومات والأخبار وتحليلها للوصول إلى نتائج تفيد استراتيجية

كل منهما في تحقيق الأمن الوطني للدولة، من خلال درء الأخطار والتحديات، كما يستخدم كل منهما أحدث الأساليب من أجل تبادل المعلومات وتوفيرها في الوقت المناسب، كما يمتلك كل منهما أجهزة منتشرة في جميع أنحاء الدولة من أجل متابعة الأحداث.

ومن هنا تبرز أهمية التنسيق بين الإعلام والأمن في إطار «الأمن مسؤولية الجميع» في إطار النظرة المستقبلية؛ لا سيما وأن تطور وسائل الاتصال، أدى - في الوقت ذاته - إلى تزايد معدلات الجريمة المنظمة وظهور أنواع جديدة منها، وبالطبع قد يؤدي انتشار هذه الظاهرة إلى جذب العديد للانضمام إلى منظمات الجريمة المنظمة، وهو بالطبع أمر يحتاج إلى مواجهة قوية من أجهزة ووسائل الإعلام.

ولعل من أبرز نقاط العلاج في الجانب الإعلامي لتحقيق الأمن المجتمعي ما

يلي:

- السعي لترسيخ مفهوم الإعلام النظيف والفن الهادف والفكر الناضج والخلق القويم في المجتمع.
- منع نشر أفلام العنف والرعب والرذيلة التي ثبت علمياً أنها تدفع كثيراً من الشباب إلى تقليد أبطال الروايات والأفلام والألعاب الإلكترونية وتقمص شخصياتهم والإفساد في المجتمع؛ لتحقيق الإثارة والبطولة الزائفة.
- التركيز على توعية الأسرة بدورها في بث عقيدة التوحيد في نفوس أبنائها وتربيتهم على القيم والأخلاق الإسلامية السامية، ونبذ البغض والخصام والعنف.
- نشر الوعي والثقافة الاجتماعية بمختلف الوسائل والأساليب التي من شأنها إيقاظ الوعي والإحساس بالمسؤولية الاجتماعية والواجب الوطني.
- غرس روح الانتماء الوطني، واستنهاض الهمم والتأكيد على دور المواطن في التنمية والبناء، مع تعزيز المشاركة الأهلية في إيجاد الحلول المناسبة للمشكلات الاجتماعية والتصدي لها.

- تنفيذ برامج إعلامية وتثقيفية، وتنظيم الحلقات الدراسية والمؤتمرات والقيام بالحملات الإعلامية والتثقيفية الهادفة في المناسبات الاجتماعية.
- غرس التعاطف الاجتماعي، حيث يحقق التعاطف الاجتماعي التكافل بين أفراد المجتمع، بما يحقق قدراً كبيراً من الأمن الاجتماعي، إذ يتولد عن التعاطف الاجتماعي نصرة المظلوم، ومد يد العون للفقير والمحتاج وتبصير الجاهل وتحذير الغافل، وكل هذه الثمار تؤدي إلى الحيلولة دون وقوع الخلل الأمني للمجتمع، لأن من أسباب الفوضى الأمنية الشعور بالظلم والجهل، مما يجعل الفرد يعمد إلى الإخلال بأمن المجتمع.
- الوقوف بحزم أمام دعوات تغريب مجتمعاتنا وعلمنة التعليم وتشويه المواد الدينية والعمل على استصدار التشريعات والعقوبات الرادعة التي تحمي الأسرة من طوفان العولمة وآثارها من الجرائم الإلكترونية الحديثة التي صارت تهدد الأفراد والأسر.

الإعلام في مواجهة الإرهاب:

الإسلام يقدر حياة الإنسان، بينما الإرهاب يستبيحها، والإسلام يؤسس أمن المجتمعات وطمأنينتها، والإرهاب يقوض ركائز الأمن، وطمأنينة النفوس، وعليه فإنه من المهم: الإقرار بأن الإرهاب لا وطن له ولا عقيدة.

وما ازدياد معدلات الجريمة وانتشار ظاهرة الإرهاب إلا علامة على انتشار الأمراض النفسية مع انتشار ظاهرة التطرف وظهور أفكار جديدة «تضع الدين شعاراً لها والإسلام منها براء»، يكفرون هذا ويحكمون على ذلك بالقتل، وبالطبع فقد أضرت هذه الظاهرة بالدين وشوهت حقيقة الإسلام، بل وأضرت بالمجتمع، ومن هنا كان من المهم أن يقوم الإعلام برسالته؛ لتوضيح الحق من الباطل، وإرشاد المواطن إلى اتجاهات هؤلاء القتلة للنيل من استقرار المجتمع وأمنه. ومن ثم كان من المهم التنسيق بين الإعلام والأمن من خلال تخطيط مشترك لمواجهة هذه الظواهر الغريبة عن مجتمعنا الإسلامي.

الخاتمة

وختاماً فإن تحقيق الأمن في المجتمعات الإسلامية مرهون بتطبيق شرع الله عز وجل والتزام تعاليمه والعودة الصادقة إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ والأخذ بكل ما جاء فيهما من الأمر والنهي والأدب والأخلاق والمعاملة والسلوك بما يهذب السلوك ويحفظ على الأمة أمنها واستقرارها، وذلك بتحكيم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أولاً، وبتشييد المؤسسات المعنية على ذلك ثانياً، وقيامها بواجبها كل وفق دوره المنوط به، والقيام بمسؤولياته في حفظ الأمن والاستقرار وتضافر الجهود بين جميع شرائح المجتمع ومؤسسات الدولة والتعاون على البر والتقوى وإقامة حدود الله وتنفيذ شرائعه ومساعدة أهل الخير وولادة أمور المسلمين على فعل ذلك؛ ليعم الأمن والرخاء والتكافل والاستقرار.

ويبقى أن نقول: إنه لا وجود لمجتمع سليم بدون الفرد السليم. وهو ما عبر عنه تقرير التنمية البشرية لسنة ١٩٩٩م تحت مسمى تهديدات جديدة للأمن البشرى بالقول: «إن انكماش الزمان والمكان يؤدي إلى ظهور تهديدات جديدة للأمن البشرى. فالعالم السريع التغير ينطوي على مخاطر كثيرة؛ لحدوث اختلالات مفاجئة في أنماط الحياة اليومية؛ في فرص العمل، وفي سبل الرزق، وفي الصحة والسلامة الشخصية، وفي تماسك المجتمعات اجتماعياً وثقافياً؛ فوسائل الاتصال السريعة التي جاءت بها التكنولوجيا المتطورة تؤدي - أيضاً - إلى سرعة انتقال تهديدات الأمن البشرى حول العالم التي منها انهيار الأسواق المالية، انتشار مرض نقص المناعة والجريمة العالمية، وما إلى ذلك مما تتعرض له الدولة».

ونرجو في الختام أن نكون قد وفقنا في تحديد مفهوم الأمن وماهيته من منظور إسلامي، وحددنا ملامح المسؤولية المشتركة عن الأمن الاجتماعي ووزعنا الأدوار المنوطة بكل عنصر من عناصرها، وهذه دعوة صادقة أن يقوم كل من موقعه بأداء الأمانة وتحقيق المواطنة الصالحة، واليقظة والحذر من أعداء الأمة ومعاول الهدم، حتى يصبح كل مواطن خفير، وكل فرد في المجتمع مسؤولاً وفاعلاً في تحقيق الأمن والأمان.

النتائج والتوصيات

- الأمن حاجة أساسية لتحقيق تقدم المجتمعات ورفقها وسعادتها، وأساس ذلك كله الإيمان بالله وحده، والعمل بأحكامه وتشريعاته.
- اهتم الإسلام بتحقيق الأمن بكل أنواعه، ولاسيما الأمن الاجتماعي من خلال تشريعاته وقيامها على حفظ الضرورات الست: (الدين، النفس، العقل، العرض، المال، النسب).
- الأمن الاجتماعي يبدأ بالفرد، فإذا تحقق الأمن النفسي كان ذلك لبنة في بناء أمن الأمة والمجتمع.
- تحقيق الأمن مهمة مشتركة بين الدولة والشعب ممثلة بالحاكم والأجهزة الحكومية وما ينبثق عنها من أجهزة أمنية وهيئات مدنية واجتماعية (الأسرة والمسجد والمدرسة والجامعة).
- مسؤولية الأفراد في تحقيق الأمن الاجتماعي تتمثل في التزام الفرد بتقوى الله، ومن ثم التزامه بالأنظمة بالقوانين والامتناع عن المنكرات والفواحش والإشاعات المغرضة والولاء للوطن والمحافظة على الممتلكات العامة والخاصة.
- مسؤولية الأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي تتمثل في تمكين المواطنين من ممارسة الحرية المنضبطة، والإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتوفير التعليم والخدمات الصحية لعموم المواطنين والحزم في تنفيذ القانون.
- إشاعة ثقافة الأمن الاجتماعي بين أفراد المجتمع هو السبيل الأمثل لتحقيقه من خلال المناهج التعليمية ووسائل الإعلام والثقافة المختلفة.
- تحقيق مؤسسات العمل الاجتماعي أغراضاً إيجابية لتعزيز الأمن الاجتماعي الداخلي واستقراره وذلك من خلال تنمية والشعور بالمسؤولية لدى الأفراد والإسهام في علاج مشكلة الفقر والبطالة.

- تحقيق الأمن الاجتماعي منوط بالقضاء على الأسباب المؤثرة على فقدانه من انتشار الجهل والفقر والبطالة وتفكك الأسرة وإهمال الشباب.
- ضرورة إنشاء هيئة وطنية تتحمل مسؤولية التخطيط للأمن الاجتماعي، وتحديد سبل تحقيقه، تضم ممثلين عن الأجهزة الأمنية وعلماء الشريعة وقادة الفكر ومنظمات المجتمع المدني وعلماء الاجتماع والتربية.
- ضرورة تحديد عناصر القوة والضعف الأمني في المجتمع، ورصد التهديدات والظواهر السلوكية الدخيلة، وإفرازات العولمة السلبية التي تتعلق بأمن الفرد والأسرة والمجتمع.
- وضع ميثاق للحفاظ على الدين والأخلاق الإسلامية في المجتمع، وعدم تجاوزه؛ لا سيما في الجانب الإعلامي والأسري.
- الوقوف بحزم أمام دعوات تغريب مجتمعاتنا وعلمنة التعليم، وتشويه المواد الدينية، والعمل على استصدار التشريعات والعقوبات الرادعة التي تحمي الأسرة من طوفان العولمة وآثارها من الجرائم الإلكترونية الحديثة التي صارت تهدد الأفراد والأسر.
- التوسع في إقامة مؤسسات الرعاية الاجتماعية وجمعيات النفع العام وفق خطط مدروسة؛ حتى تقوم بدورها في تقديم المعونات وتوزيع الزكوات والصدقات وكفالة الفقراء والأيتام ويعد هذا صمام أمان للمجتمع.
- تربية المواطن وتنشئته تنشئة إسلامية قوية، وفق المقومات والقيم التي تتضمنها العقيدة الإسلامية.
- تعزيز الانتماء الوطني، والهوية الوطنية والذاتية الثقافية العربية والإسلامية وترسيخ مبدأ المسؤولية المجتمعية.
- إشاعة روح المحبة والتعاون بين الأفراد وإبعادهم عن أسباب الفرقة والاختلاف
- ترسيخ مبدأ الإحساس بالمسؤولية تجاه أمن الوطن والحفاظ على مقدراته ومكتسباته

- إنشاء جهاز أمني قوي وفعال ومستعد للتدخل دوماً؛ لصيانة الأمن بوجه عام ولتأمين الوطن وحفظ كيانه، وعلى وجه الخصوص حماية الأفراد من المجرمين والمنحرفين والإرهابيين.
- صيانة الجهاز القضائي؛ ليظل عادلاً وحاسماً، يضمن حقوق الجميع، ويفصل في الأحكام بسرعة وحسم؛ لقطع المفاصد وردع المعتدين ولجم المخالفين حتى يكونوا عبرة لغيرهم.
- العمل على إيجاد تخطيط متكامل وسياسة جنائية سليمة وتعاون وثيق بين جميع المؤسسات والجمعيات العدلية والتربوية والأخلاقية والأمنية؛ لتوفير مقومات الأمن والأمان للفرد والجماعة.
- إيجاد رادع ذاتي من خلال تنشئة المواطن وتعويده على الالتزام بأحكام التشريعات النافذة، وتوفير عوامل التحصين الذاتي بجهد متكامل، بدءاً من الأسرة والمدرسة والمسجد والهيئات المجتمعية وغيرها.
- مشاركة علماء الدين في أنشطة منظمات المجتمع المدني في الجوانب الدعوية والتثقيفية والاستفادة من خبرات الممارسين للعمل الأمني والقانوني في بث قيم الأمن الاجتماعي.
- رفع مستوى الخدمات التي تقدمها المؤسسات الأمنية، والعمل على تأهيل رجال الأمن وإعدادهم بحيث تتكامل شخصيتهم علمياً وخلقياً ومهنياً فيرتفع مستوى مهاراتهم.
- الأمن الاجتماعي حاجة أساسية تطمح إليها الأفتدة، ومصلحة وطنية حيوية تنشدها الدولة بأجهزتها ومؤسساتها، وترصدها بما تضع من خطط وبرامج للتنمية الشاملة، وهو غاية سامية تعمل لتحقيقها منظمات المجتمع المدني كالجمعيات الخيرية والتعليمية والاجتماعية، كما أنه ميدان خصب للدراسات الاجتماعية المتخصصة.
- في ظل الأمن الاجتماعي يزدهر التعليم، وتتسع مجالاته، وينمو الاقتصاد نمواً شاملاً سليماً، ويطمئن الناس على دينهم وأنفسهم وأعراضهم وأموالهم

ومستقبل أولادهم، وتتمكن معاني الأخوة وروح التعاون بينهم، فتؤدي الحقوق، ويسود العدل، ويختفي الظلم، وتتأسس شبكة من العلاقات الاجتماعية على الثقة والتفاهم والانسجام، فتكون ثمرة منتجة متعاونة على خدمة الدولة والمجتمع.

– التوصية بإنشاء الشرطة المجتمعية ضمن جهاز الشرطة القائم للعمل على تقليل معدلات الجريمة وبث قيم الأمن، ومكافحة السلوك المنحرف والجريمة.

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- تفسير ابن كثير.
- كتب الصحاح.
- أحمد زكي بدوي ١٩٧٨، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت: مكتبة لبنان.
- السيد محمد بدوي ١٩٨٦، مبادئ علم الاجتماع، الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية.
- سامية جابر ١٩٨٤، القانون والضوابط الاجتماعية، الاسكندرية : دار المعرفة الجامعية.
- إبراهيم ناصر ١٩٩٦، علم الاجتماع التربوي، بيروت: دار الجيل.
- ١٩٧٧، التربية الروحية والاجتماعية في الإسلام، الرياض، دار إشبيليا.
- عبدالرحمن العيسوي، علم النفس الاجتماعي، بيروت: دار النهضة العربية.
- علي القاضي، أضواء على التربية في الإسلام، القاهرة: دار الأنصار.
- عبدالرحمن العيسوي، النمو الروحي والأخلاقي مع دراسة تجريبية مقارنة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- محمد عبدالله السمان ١٩٧٧، التربية في القرآن، القاهرة: دار الاعتصام.
- زيدان عبد الباقي ١٩٨٠، الأسرة والطفولة، مصر: مكتبة النهضة المصرية.
- عماد الدين خليل ٢٠٠٤، دليل التاريخ والحضارة الإسلامية في الأحاديث النبوية دار الرازي، الأردن عمان.
- إبراهيم عبدالرحمن رجب ١٩٩٦، التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية، دار عالم الكتب الرياض.

- محمد عبدالله دراز ١٩٧٣، دراسات إسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية دار القلم.
- محمد الطاهر ابن عاشور ١٩٧٧، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية للتوزيع، تونس.
- ناصر بن حمد الراشد، أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة، الرياض.
- عبدالقادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي.
- شيخ الإسلام ابن تيمية، السياسة الشرعية.
- محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة.
- سعد عبدالله العريفي، الحسبة والسياسة الجنائية في المملكة العربية السعودية.
- عدنان الدوري ١٩٨٤، أسباب الجريمة ودور المؤسسات في مواجهتها، الكويت، مكتبة ذات السلاسل.
- ممدوح شوقي، ١٩٨٥، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة.
- عبدالرحمن بن خلدون ٢٠٠٤، مقدمة ابن خلدون، دار الفجر والتراث.
- الفيروز آبادي ١٩٨٧، القاموس المحيط، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- أبو يعلى ١٩٨٦، الأحكام السلطانية، دار الفكر.
- سيد قطب ١٩٨٣، العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الشروق، مصر.
- ١/ من مقالات الشيخ عبدالرحمن السحيم.
- ٢/ من حقوق الأخوة: التعاون والتناصر والتكافل - للدكتور يوسف القرزاوي.
- ٣/ التكافل الاجتماعي - موقع الإسلام اليوم.

